جامعة أكلي محند اولحاج – البويرة -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون العام

تأثير جائحة كورونا على القطاع الجمركي الجزائري

مذكرة لنيل شهادة ماستر في الحقوق

تخصص: قانون إداري

إعداد الطالبة:

- زوقاغ وردة

إشراف الأستاذ:

صغير يوسف

لجنة المناقشة

1:.....رئيسًا

2: صغير يوسف.....مشْرِفًا ومقرّرا

3: .....ممتحنا

السنة الجامعية

2022/2021

شكر وعرفان

"اللهم لك الحمد"

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أشكرك ربي واحمدك على نعمك التي لا تعد ولا تحصى، على توفيقي لإعداد هذه المذكرة المتواضعة.

لأتقدم بجزيل الشكر والامتنان والتقدير إلى الاستاذ " **صغير يوسف** " على إشرافه ونصائحه وتوجيهاته ومساندته، التي كان لها دور كبير في انجاز هذه المذكرة، شكرا أستاذي الفاضل عن كل حرف وكلمة تركت في ثنايايا أثرا طيبا، مشجعا وراسخا.

لا يفوتني في هذا المقام أن أشكر جميع أساتذة كلية الحقوق بجامعة البويرة لما بذلوه معنا من مجهودات جبارة في تحصيل العلوم والمعرفة.

و في هذا المقام أتوجه بالشكر الجزيل ايضا، للصديقة التي ساندتني في أصعب اللحظات من اجل إخراج هذا العمل المتواضع "**مزاري سهيلة**".

"شكرا لكم جميعا".

إهداء

إلى درعي الواقي وسندي في الحياة، إلى الذي حاك سعادتي وراحتي بحبه وعطفه وجعلني أميرة في حياته، إلى ركيزة عمري ومصدر سعادتي، الذي تعجز الكلمات عن وصفه وتستحي الجمل من ثنائه، إلى أحن وأغلى وأعز أب في العالم، ***إلى أبي، ملكي وقرة عيني الغالي*** " ***حفظك الله ورعاك***".

إلى من صوتها دفئ وطمأنينة، و وجودها نعمة و سكينة، إلى من أنارت لي طريق النجاح وعلمتني تخطي الصعاب، إلى جنتي في الدنيا وحبيبة قلبي، ***إلى أمي الغالية*** (شفاك الله ورعاك).

ها هي صغيرتكم يا والدي كبرت وتخرجت وبوجودكم افتخرت.

إلى إخوتي، إلى أحن و أقوى ما أنجبت لأمهات: " ***إسماعيل، عبد الرزاق، ياسين، و زوجاتهم***"، إلى أخواتي الشجاعات ،الصبورات ،المؤنسات الغاليات :"***فوزية، رزيقة، سعاد، أمينة، لينا***"، وأخص بالذكر توأم روحي ونصفي الثاني " ***أختي حبيبتي صارة***"، وجميع أبنائهم، وأقول ها هي آخر العنقود تفوقت وتخرجت.

إلى من ساندني في قراراتي واحتواني في عثرتي وجسد معنى الحب والمودة والرحمة ***إلى زوجي*** " ***علاء الدين***".

إلى والدة زوجي " ***أمي الثانية*** " ووالد زوجي "***أبي الثاني***" اللذان لم يفرقاني عن أبنائهم، أهديكم نجاحي.

وإلى **نفسي** التي تحدت و صبرت، كافحت و ناضلت، وقعت ونهضت ولنفسها شجعت

. إلى كل من لم يؤمن بقدراتي وضحك عن طموحاتي وأهدافي إلى من استهان بقوتي وأحبط من معنوياتي وفرح لمعاناتي.

إلى عائلتي الصغيرة والكبيرة ***أعمامي و أبنائهم وعمتي*** ، إلى كل من ساعدني وساندني في مشواري الدراسي. إلى من نسيهم قلمي ولم ينساهم قلبي أهديكم هذا النجاح من كل فؤادي.

فليشهد الله أني نويت هذا العمل صدقة على **روح عمي عمر وأجدادي** " رحمهم لله ".

مقدمة

شهد العالم منذ أواخر عام (2019م) حالة من الاستنفار والتأهب بسبب الأزمة الصحية "أزمة فيروس كورونا"، حيث اشتعلت شرارتها في مدينة "ووهان" الصينية لتنتشر بعدها الى كل بقاع العالم، فاجعة كورونا التي لم يشهد لها العالم مثيلا من قبل، عرف هذا الفيروس القاتل بشراسته وخطورته، والأخطر في ذلك هو مدى سرعة انتشاره وطرق انتقال العدوة التي عجز العالم على ايقافها او السيطرة عليها.

انتشر فيروس كورونا بسرعة البرق، فلم يقتصر فقط على الصين وإنما انتقل إلى جميع القارات والبلدان، مما جعل منظمة الصحة العالمية تعلن عن تطور فيروس كورونا من وباء الى جائحة عالمية، نظرا للخسائر البشرية والإصابات البليغة التي شهدها هذا العالم.

تميز فيروس كورونا بأعراضه الشديدة الشائعة التي تتمحور أساسا في الجهاز التنفسي، وتنتقل بمجرد التصافح، اللمس، الاحتكاك وبطرق اخرى سريعة، ما حير العالم في هذا الفيروس القاتل هو اختلاف اعراضه من شخص إلى آخر، اما عن اعراضه الشائعة تتمثل في الحمى، السعال، ضيق في التنفس، ألم وتشنجات في العضلات...إلخ، و في غالب الأحيان تؤدي إلى الوفاة.

صرحت الجزائر عن أول إصابة بفيروس كورونا المستجد في (25 فيفري 2020)، وأخذ عدد الاصابات يرتفع يوما بعد يوم، من منطقة إلى اخرى، حتى تغلغل إلى جميع ولايات الوطن، وشل جميع القطاعات الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية، والثقافية...إلخ، مما لا شك فيه أن قطاع الصحة هو أكثر القطاعات تضررا بجائحة كورونا، ولكن قطاع الجمارك لم يسلم هو الأخر من شدة تأثره بالجائحة.

يعتبر قطاع الجمارك خط الدفاع الأول للدولة ، إذ يسهر على حماية الحدود البرية ، البحرية والجوية، ومراقبة وحماية التجارة الخارجية والمعاملات الاقتصادية داخل الإقليم الجمركي الجزائري، و لأن مهمته لأساسية هي حماية الأمن و النظام العموميين و الصحة العامة ، عبر الحدود والمعابر و فيروس كورونا قد انتشر عبر معالم السفر التي تعتبر جزءا من النطاق الجمركي ، فإن الانعكاسات التي طرأت على قطاع الجمارك وخيمة .

أصبح من الضروري إذا على الإدارة الجمركية أن تتخذ خطوات استباقية لمواجهة وردع جائحة كورونا لأنها تمثل أهم الخدمات الأساسية التي تساهم في الحفاظ على الأرواح ولا سيما في استيراد السلع الضرورية بما فيها المواد الطبية والصيدلانية، وكل ما من شأنه المساهمة في التصدي لجائحة كورونا، وحماية الاقتصاد الوطني

في إطار الجهود الوطنية لمكافحة انتشار فيروس كورونا، ودعما لجميع الاجراءات الوقائية المعمول بها، الفتت المديرية العامة للجمارك الجزائرية، انتباه جميع المتعاملين الاقتصاديين، وجميع المهنيين في القطاع عن بدأ التنفيذ الاجراءات الاستثنائية التي تهدف لحماية المسافرين وتسهيل وتسريع عمليات استيراد البضائع وإخراجها عند وصولها، بشرط الالتزام بالإجراءات الجمركية لاحقا.

تتضح الأهمية الكبيرة لموضوع الدراسة "تأثير جائحة كورونا على القطاع الجمركي الجزائري" في اهمية الخدمات التي يوفرها قطاع الجمارك وشدة تأثره و مدى حرصه على حماية لأمن و السلامة العامة .

تعددت لأسباب و الدوافع في اختيار هذا الموضوع، ولعل أبز لأسباب تمثلت في :

- **لأسباب الموضوعية :**

باعتبار ان قطاع الجمارك يندرج بين القطاعات لأساسية و الحساسة في الدولة، و أي تأثير عليه يعتبر بمثابة تهديد امني للدولة، فان أي تغيير و تأثير يقع عليه يعتبر بمثابة موضوع مهم و أساسي مؤهل للدراسة.

- **لأسباب الذاتية:**

الرغبة و الميول الشديدين في وصف حالة القطاع الجمركي الجزائري، نظرا لإدراجه في حقل التجارب الشخصية، و علاقته بالسفر خاصة الذي كان له تأثير كبير على حياتنا.

واجهنا في هذه الدراسة صعوبات كثيرة ، ابرزها:

- حداثة الموضوع.
- قلة المراجع و ندرة الدراسات في هذا الموضوع.
- صعوبة الوصول للمعلومات الداخلية للمديرية العامة للجمارك، نظرا لحساسية هذا القطاع.
- نقص النصوص القانونية في هذا المجال.
- مواكبة الدراسة مع تطورات جديدة في هذا القطاع، ما يعرقل في جمع المعلومات.

تفصيلا لما سبق , نتوصل لطرح لإشكالية التالية:

- **كيف واجه قطاع الجمارك الجزائري انعكاسات جائحة كورونا، في ظل التدابير و الاجراءات الوقائية التي نص عليها المشرع الجزائري ؟**

سوف نعالج لإشكالية التالية من خلال التفصيل أكثر في القطاع الجمركي قبل جائحة كورونا **(فصل أول)** و انعكاسات جائحة كورونا على القطاع الجمركي **(فصل ثان).**

الفصل الأول

تسيير القطاع الجمركي الجزائري قبل جائحة كورونا

يعتبر قطاع الجمارك من القطاعات الهامة في الدولة كونه احد الركائز التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني لاسيما الدور الحيوي الذي يلعبه في مسالة الحماية، مراقبة التجارة الخارجية ومكافحة الجرائم الاقتصادية، خاصة وان العملية الجمركية تعد الحلقة الاهم من حلقات اتمام عمليات التبادل الدولي للسلع واتمام عمليات التجارة الخارجية ككل، وهكذا يتضح الدور الجوهري للجمارك في التجارة الدولية.

مهام الجمارك الجزائرية منصوص عليها بشكل عام في قانون الجمارك، وتكلّف نصوص تشريعية و تنظيمية أخرى إدارة الجمارك بمهام تطبيق الأحكام المتعلقة بالرقابة على مستوى الحدود،خصوصا تلك المسيّرة لقطاعات التجارة و المالية و الدفاع الوطني، الفلاحة، الصناعة، الصحة، النقل، السياحة، الإعلام و الثقافة.

دفع تطور التجارة الدولية و فتح الحدود الدول إلى تكليف الجمارك بمهام حماية الصحة العمومية، الآداب العامة و الأمن العمومي، حقوق الملكية الصناعية، التجارية و الفكرية.

بعد ظهور أزمة جائحة كورونا انقلبت الموازين رأسا على عقب جراء ما خلفته هذه الجائحة من تغييرات و تأثيرات على القطاع الجمركي الجزائري، من شل في جميع المهام و الوظائف.

قبل الخوض في هذه التأثيرات يتوجب علينا اولا التطرق الى ماهية القطاع الجمركي الجزائري (مبحث أول) ثم مفهوم وظائف النظام الاقتصادي الجمركي (مبحث ثان).

المبحث الأول

ماهية القطاع الجمركي الجزائري

يعتبر قطاع الجمارك خط الدفاع الأول عن الدولة وممتلكاتها، وفي نفس الوقت يعد الواجهة الحضارية للدولة والمجتمعات، و الدرع الواقي للحدود البحرية، الجوية والبرية، الذي يهدف لحماية امن واستقرار الدولة من التهريب والغش و لأعمال الإجرامية العابرة للحدود. على إثر هذا يتوجب علينا التفصيل في ماهية القطاع الجمركي الجزائري عن طريق مطلبين متفرعة ومفصلة أكثر، لكي يتسنى لنا الفهم والاطلاع الكافي على هذا القطاع.

المطلب الأول

مفهوم القطاع الجمركي الجزائري

القطاع الجمركي الجزائري ، المتمثل في الإدارة الجمركية ،هو الجهة الحكومية المسؤولة عن مراقبة دخول البضائع والمسافرين من والى الدول عبر موانئها ومطاراتها وحدودها البرية وفقا للتشريعات المنظمة لذلك، من خلال تطبيق النصوص القانونية والتنظيمية التي تحدد مهامها وصلاحياتها وهيكلتها، و تحرص على توفير الأمن والحماية القانونية للاقتصاد الوطني، و حماية المستهلك وتسهيل المعاملات الخارجية المتعلقة بالسفر والتجارة الخارجية.

الفرع الأول

تعريف قطاع الجمارك في الجزائر

يؤول مصطلح الجمارك إلى مجموعة متداخلة من المفاهيم العلمية و العملية و الإجرامية التي تتضمن عددا من العناصر المفاهيمية: كمنظمة إدارية، الرقابية الحدودية، الجباية الجمركية، لأنظمة الجمركية...الخ.

في هذا السياق تعرف إدارة الجمارك على أنها: الإدارة المبنية على المنهج التشاركي في التسيير، والقائم على خطة استراتيجية شاملة لكل متطلبات العمل الإداري الجمركي المعاصر، والمثمنة لمواردها المادية والبشرية، والحارسة لحقوق الدولة وخدمة المواطن المسهلة

للنشاط التجاري لضمان تنافسية المؤسسة الاقتصادية وهذا قصد المشاركة في اهداف التنمية المستدامة للبلد[1].

تمارس عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في القانون، وتقوم بتحديد منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية و البرية [2]، تشكل هذه المنطقة النطاق الجمركي، هناك من يعتبر مهمة ادارة الجمارك مهمة ضريبية لأنها تابعة لوزارة المالية اما البعض الاخر فيعطيها صفة اقتصادية كونها تلعب دور اقتصاديا أكثر من الدور الجبائي. يتفق الرَّأيين على أن إدارة الجمارك تعد من أهم أجهزة إنعاش و تطوير لاقتصاد الوطني، هناك من يرى بأنها الدّرع الواقي للدولة، من خلال عملها الرّقابي الذي تقوم به في مراقبة دخول الاشخاص و السلع إلى الدولة، من اجل فرض سلطة الدّولة على اقليمها وعدم السماح بدخول أشخاص مجرمين و إرهابيين إلى أراضيها، حاملين لمختلف الأسلحة او الاتجار بالأشخاص وزرع الفتنة و المساس بالاستقرار الأمني للدولة.

يختلف مفهوم إدارة الجمارك باختلاف مهامها، وحسب التغيرات التي حدثت في هيكلتها وقوانينها التشريعية، نتيجة التطورات الاقتصادية التي عرفتها البلاد، حيث نجدها تعمل جاهدة على مواكبة التغيرات الطارئة على الاقتصاد الوطني، وبصفتها هيئة تنفيذية، وباعتبارها وسيلة فعالة في تطبيق السياسة الاقتصادية المتبناة من قبل الدولة وكذا السياسة الخارجية اتجاه التجارة الخارجية.

تعتبر مهام إدارة الجمارك متعدد و منبثقة من الأنشطة المختلفة المعهود بها لها، حسب نص المادة (02) من قانون (17-04)" المتضمن لقانون الجمارك "[3] التي تنص على ما يلي:

1**بن زيدان فاطمة الزهرة**– محاضرات موجهة لسنة2 ماستر تخصص مالية وتجارة دولية، جامعة حسيبة بن بوعلي كلية الحقوق الشلف,ص195.

2**غزالي نصيرة**،« تكييف مهام ادارة الجمارك مع الاتفاقيات والمنظمات الجمركية وسبل عصرنتها لتحسين نشاطاتها الجمركية''، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمار ثليجي الاغواط، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الأول، سنة 2021، ص197.

3المادة 2 من قانون رقم 17-04، مؤرخ في 19 جمادى الأولى 1438 الموافق ل 16 فيفري ،2017 يعدل ويتمم قانون رقم 79-07، مؤرخ في 26 شعبان 1399 الموافق ل 21 يوليو 1979، يتضمن قانون الجمارك، جريدة رسمية عدد :11 صادرة في 19 فيفري 2017.

"تعدل و تتمم أحكام المواد: (3) ,(4),(5),(6) من القانون(79-07)المؤرخ في(26 شعبان 1399 الموافق ل 21 يوليو 1979)، المذكور أعلاه و تحرر كما يأتي" :

"المادة(03): تتمثل مهمة ادارة الجمارك على الخصوص فيها يأتي" :

- تنفيذ الاجراءات القانونية والتنظيمية التي تسمح بتطبيق موحد للتشريع والتنظيم الجمركي.
- تحصيل الحقوق والرسوم والضرائب المستحقة عند استيراد وتصدير البضائع والعمل على مكافحة، الغش والتهريب الجبائيين.
- مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية و الاستيراد و التصدير غير المشروعين للممتلكات الثقافية.
- المساهمة في حماية الاقتصاد الوطني وضمان مناخ سليم للمناقشة بعيدا عن كل ممارسة غير شرعية
- ضمان اعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها ونشرها.
- السهر، طبقا للتشريع والتنظيم الساري المفعول الى:
  - حماية الحيوان و النبات
  - المحافظة على المحيط

القياس بالتنسيق مع المصالح المختصة بمكافحة:

- التهريب وتبييض الاموال والجريمة العابرة للحدود
- الاستيراد والتصدير غير المشروعين للبضائع التي تمس بالأمن و النظام العموميين
- التأكد من ان البضائع المستوردة او الموجهة للتصدير قد خضعت لإجراءات مراقبة المطابقة وذلك وفقا للتشريع والتنظيم اللذين تخضع لهما ".

حاولنا في هذا الفرع التطرق الى مفهوم ادارة الجمارك الجزائرية وكذا مهامها وصلاحياتها إلى ضوء القانون (17-04)، سنشرح هيكلة قطاع الجمارك في الجزائر (فرع ثان)

.

الفرع الثاني

هيكلة قطاع الجمارك في الجزائر

على ضوء المرسوم التنفيذي رقم: (17-90) المؤرخ في (20 فيفري 2017) المتضمن تنظيم الادارة المركزية للمديرية العامة للجمارك وصلاحياتها[4]، تم تحديد تشكيلة المديرية العامة للجمارك في المادة: (03)، على النحو التالي: "تشتمل الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك على ما يأتي:

- مديري (2) دراسات.
- ستة (06رؤساء دارسات.
- المفتشية العامة لمصالح الجمارك، ويسيرها نص خاص.
- المديريات المركزية الآتية:

- مديرية التشريع والتنظيم و الانظمة الجمركية.
- مديرية الجباية والاسس الضريبية .
- مديرية استعلام وتسيير المخاطر.
- مديرية التحقيقات الجمركية.
- مديرية المنازعات و تأطير قباضة الجمارك.
- مديرية الأمن والنشاط العملياتي للفرق.
- مديرية العصرنة و الاستشراف.
- مديرية الإعلام و لاتصال.
- مديرية الموارد البشرية.
- مديرية إدارة الوسائل."

4المادة 03: من مرسوم تنفيذي رقم(17-90)، المؤرخ في(23 جمادى الأولى عام 1438 الموافق ل 20 فبراير 2017)، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك وصلاحياتها ، جريدة رسمية عدد (13)، صادرة في(26 فبراير 2017) .

تم تنظيم هيكلة المديرية العامة للجمارك في مواد المرسوم التنفيذي السابق ذكره جملة وتفصيلا، نقدمها من خلال المخطط التالي:

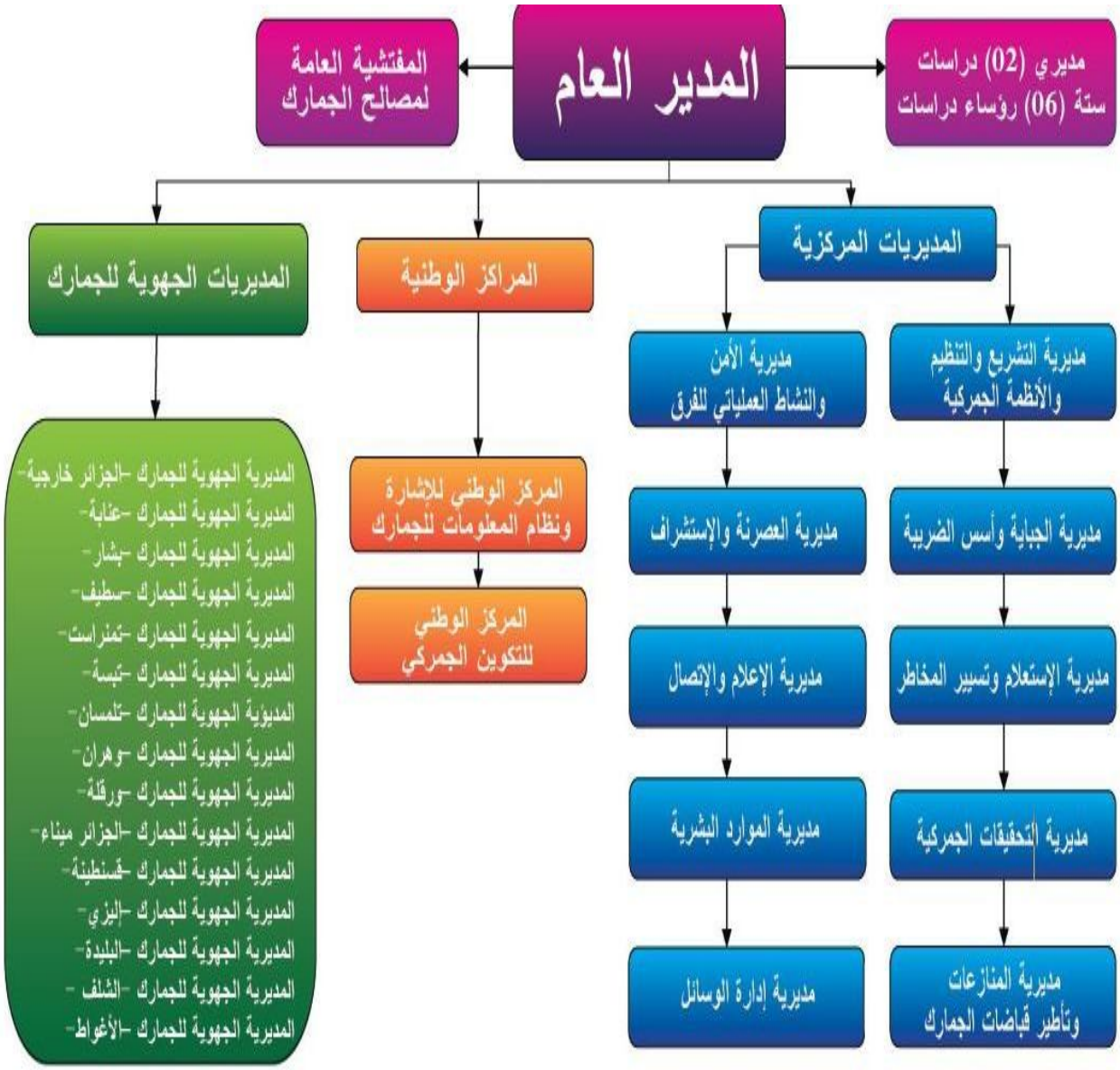

حيث تم ايضا تحديد مهام كل مديرية وفرع و مفتشية في نفس المرسوم.

المطلب الثاني

الإقليم الجمركي الجزائري والنطاق الجمركي

يمارس قطاع الجمارك مهامه وصلاحياته وينفذ تعليمات قانون الجمارك اليه على مستوى نطاق معين، حدده ونص عليه القانون الجزائري صراحة، من اجل حماية كل رقعة جغرافية تابعة للجمهورية الجزائرية، وعليه فقد عين المشروع وحدد المجال الإقليمي الجمركي لممارسة المهام الجمركية والنطاق الجمركي، حيث يختلف هذان الاخيران في مدلولهم وللتفصيل أكثر و التمييز بينهما قسمنا هذا المطلب الى فرعين على النحو التالي:

الفرع الأول

المجال الإقليمي للجمارك الجزائرية

يعتبر لإقليم الجمركي الجزائري عبارة عن الأراضي الخاضعة لدولة معينة ، والمياه الإقليمية التابعة لها، لابد من التمييز[5] بين الإقليم الجمركي، والخط الجمركي، فهذا الأخير يتمثل في: الحدود السياسية الفاصلة بين الدولة وباقي الدول التي تقع معها على الحدود، كما يضم الخط الجمركي المناطق الجمركية التي تكون داخل الدولة بذاتها.

تطرق المشروع الجزائري في المادة الاولى من القانون رقم (79-07) متضمن قانون الجمارك الى تحديد الاقليم الجمركي، فنصت المادة (01)على ما يلي [6]:

"يتشكل التراب الوطني ومياهه الاقليمية، الاقليم الجمركي الذي يطبق فيه هذا القانون"، ويقصد بالتراب الوطني هنا: "الاقليم الوطني "، والذي بدوره يتكون من:

1-**الإقليم البري**: هو جزء من اليابسة الذي يعيش عليه مواطني الدولة على وجه الدوام حيث تمتد من حد الاقليم الجمركي الى خط مرسوم على بعد(30) كلم منه، وتسهيلا لقمع

5 بن زيدان فاطمة الزهراء ، مرجع سابق ص 8.

6 قانون رقم (79-07)، مؤرخ في 26 شعبان 1399، الموافق ل 21 يوليو 1979، يتضمن قانون الجمارك.

التهريب، يمكن تمديد عمق المنطقة البرية من النطاق الجمركي بقياس متغير الى غاية (60) كلم، وذلك بموجب قرارات وتقاس هذه المسافات على خط مستقيم.

2- **المياه الإقليمية**: فتقدر ب (14) ميلا بحريا ابتداءا من الشاطئ، و يخضع هذا النطاق لرقابة الجمارك الجزائرية.

3- **المنطقة المتاخمة**[7]**:** وتسمى أيضا بالمنطقة المجاورة، تعتبر جزءا من أعالي البحار تقع ابتداءا من البحر الإقليمي في اتجاه عرض البحر، يخول لدولة القيام فيها بممارسة الحقوق السيادية لمنع الإخلال بأمنها وسلامتها وقوانينها الجمركية، لا يجب أن تتعدي (24) ميلا بحريا من خط الاساس الذي يقاس منه البحر الإقليمي.

4- **الإقليم الجوي**: هو لإقليم الذي يعلو المجال البري و المياه الداخلية و الإقليمية المناخية، حيث يمكن للدولة طلب نزول الطائرات إذا كانت تشكل خرقا لتشريع الدولة تحت [8]طائلة الرقابة الجمركية، كما نصت عليه المادة (2) من القانون (79-07) المتضمن لقانون الجمارك :" تطبيق القوانين والأنظمة الجمركية تطبيقا موحدا على كامل الإقليم الجمركي"، تسهر إدارة الجمارك على تطبيق مختلق القوانين والتنظيمات على كامل الإقليم الجمركي و جميع البضائع المستوردة والمصدرة، والبضائع ذات المنشأ الجزائري الموضوعة تحت نظام جمركي موقف للحقوق الداخلية للاستهلاك.

الفرع الثاني

النطاق الجمركي

يعتبر النطاق الجمركي جزء من لإقليم الجمركي، يتمتع فيه أعوان الجمارك بصلاحيات واسعة واستثنائية حيث تعود فكرة إنشاء النطاق الجمركي[9] الى اعتبارات عملية تهدف للحد من

---

7 **اتفاقية جنيف**، المؤرخة في (18-04-1958، المادة (24) المعدلة في (10- 06- 198)، باتفاقية مانتيقو باي والتي صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم(96-53)، المؤرخ في 22-01-1996، المصدر: https://legal.un.org/avl/pdf/ha/gclos/gclos_a.pdf

8المادة 2 من قانون رقم (79- 07)، مؤرخ في (26 شعبان عام 1399 الموافق ل 21 يوليو سنة 1979)، يتضمن قانون الجمارك، مرجع سابق.

9**نوري محمد، بوسماحة الشيخ**، «التدابير الجمركية لحماية العلامة التجارية على ضوء قانون الجمارك المعدل 17-04، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، المجلد 14، ص 144.

اعمال التهريب التي تتميز بزوالها وعدم الثبات، وعليه فمن الصعب اكتشافها في مدة قصيرة، فضلا عن ذلك فإن امتداد الحدود الجمركية وصعوبة المسالك والطرق و تشعبها على الحدود البرية بوجه خاص، يجعل من فرص الرقابة عليها أمرا عسيرا يشمل النطاق الجمركي منطقة برية واخرى بحرية.

أ-**المنطقة البرية**: حدد عمق المنطقة البرية من ثلاثين (30) كلم الى ستين (60) كلم، كما تم تمديد هذه المسافة الى (400)كلم في ولايات تندوف، ادرار، تمنراست، وولاية اليزي التي أضيفت إثر تعديل قانون المالية لسنة (2002).

ب- **المنطقة البحرية**: تتكون من المياه الإقليمية و المنطقة المتاخمة لها، والمياه الداخلية، تمتد المنطقة البحرية للنطاق الجمركي على طول (24) ميلا بحري ابتداءا من الشاطئ، ولأن الجريمة الجمركية من الجرائم الظرفية التي تزول بمجرد عبورها للحدود دون أن تخلف وراءها أي إثر مادي يؤدي إلى الكشف عن وقوعها، قام المشرع بإنشاء ما يسمى بالنطاق الجمركي لرصد هذه الجرائم ومتابعتها على طول النطاق الجمركي، لما تتمتع به ادارة الجمارك من صلاحيات واسعة تسمح لأعوانها الحد من مكافحة التقليد.

المبحث الثاني

مفهوم وظائف النظام الاقتصادي الجمركي

في ظل التوجيهات الاقتصادية الجديدة و لانفتاح على التجارة الخارجية بتشجيع لاستثمارات و الصادرات، اصبح من الضروري إيجاد طرق و قواعد تنظم و تسهل حركة التعامل بين الادارة و المتعاملين الاقتصادين، بالإضافة الى ايجاد انظمة جمركية اقتصادية تتماشى مع التطور الاقتصادي، و تستطيع حماية لاقتصاد الوطني و تطويره، تم تجسيد هذه الأنظمة الجمركية الاقتصادية في قانون الجمارك (07-79)، لكن دون ان يتم استغلالها، رغم الامتيازات التي توفرها هذه الاخيرة لتحقيق التطور، لكون التجارة الخارجية في الجزائر كانت آنذاك تعتمد على نظام العرض للاستهلاك، ولكن في الوقت الراهن و مع السياسة الاقتصادية الحالية، التي تعتمد على فتح السوق الداخلية.

سوف نتطرق إلى النظام لاقتصادي الجمركي الجزائري (مطلب اول)، ثم وظائف النظام الجمركي لاقتصادي (مطلب ثان) .

المطلب الأول

النظام الاقتصادي الجمركي الجزائري

عرفت الأنظمة الجمركية الاقتصادية تغييرات هامة خصوصا في السنوات الأخيرة حيث كانت تسمى الأنظمة التوقيفية سابقا. كانت تدل على المهمة الجبائية الواردة على الجمارك ولكن مع تطور التجارة الخارجية كان لزاما على إدارة الجمارك ممارسة مهام اقتصادية إلى جانب المهام الجبائية، ومن هنا ظهرت الانظمة الجمركية لاقتصادية بمفهومها وخصائصها وعليه، فان [10] الأنظمة الجمركية الاقتصادية عبارة عن جملة من الاجراءات والاعفاءات التي تخضع لها وتنتفع منها البضائع والسلع سوآءا عند دخولها أو خروجها من الإقليم الجمركي، فهي تؤدي وظيفة حماية الاقتصاد الوطني وتعد موجهة لتشجيع بعض الانشطة الاقتصادية باستخدام اجراءات متعددة كإعفاءات أو تخفيضات جبائية متعلقة بالصادرات وغيرها .

تتخذ هذه الاعفاءات احدى الاشكال التالية:

- الاعفاء من اجراءات الرقابة الخارجية والصرف
- الاعفاء الكلي او الجزئي من بعض الضرائب والرسوم الجمركية
- الاعفاء من الضمان الجمركي بناءا على الاتفاقيات والمعاهدات الدولية

نستنتج أن الأنظمة الاقتصادية الجمركية تسمح بتخزين البضائع و تحويلها واستعمالها و تنقلها بتوقيف الحقوق الجمركية وكذا كل الحقوق والرسوم لأخرى، يجدر بنا التفصيل أكثر في الانظمة الاقتصادية الجمركية بالتطرق الى خصائصها وانواعها.

10**مخلفي أمينة**، اثر الأنظمة الاقتصادية الجمركية على الشركات البترولية، حالة مجمع بركين، مذكرة ماجيستير في الدراسات الاقتصادية، كلية العلوم لاقتصادية، جامعة ورقلة، (2017-2016) ص 91.

الفرع الاول

الخصائص العامة للأنظمة الاقتصادية الجمركية

تشترك الانظمة الاقتصادية الجمركية رغم تنوعها واختلافها في مجموعة من الخصائص الاساسية:

اولا: وضع تصريح مفصل.

يعرف التصريح المفصل انه وثيقة رسمية تحدد واجبات ومسؤولية الخاضع للضريبة اتجاه إدارة الجمارك، حيث تسمح هذه الوثيقة بتحصيل الحقوق والرسوم الجمركية عن كل البضائع المعدة للتصدير او الاستيراد. وقد ذكره قانون الجمارك المعدل في المادة (30) منه كما يلي:

تعدل وتتمم أحكام المواد (66، 67، 75) وتحرر كما يلي[11]:

المادة (75): " يجب ان تكون كل البضائع المستوردة والتي اعيد استيرادها او المعدة للتصدير او التي اعيد تصديرها موضوع تصريح مفصل. يعني التصريح المفصل الوثيقة المحررة .... او عند الخروج " ويحرر التصريح المفصل وفق الاشكال المحددة وفق التنظيم على ان يحتوي على كافة البيانات الضرورية والمنصوص عليها في التشريع الجمركي يجب ايداع التصريح المفصل في خمسة (5) نسخ لدى مكتب الجمارك المؤهل لذلك في اجل اقصاه (21) يوما كاملا ابتداءا من تاريخ تسجيل الوثيقة، الى رخص بموجبها تفريغ البضائع او نقلها ويتم التوقيع على التصريح من طرف ملاك البضائع او الاشخاص الطبيعيين او المعنويين المعتمدين[12] كوكلاء لدى الجمارك.

ثانيا: اعتبار البضاعة خارج الاقليم الجمركي.

الإقليم الجمركي بوجه عام هو اقليم الدولة داخل حدودها السياسية كما ذكرناه سابقا، إذ تعتبر البضائع الموضوعة تحت نظام من الانظمة الجمركية خارج الاقليم الجمركي عند توقيف الحقوق و الرسوم الجمركية.

11المادة (30) من القانون (17 -04) ، مرجع سابق.

12المادة 33 من القانون (17-04)، مرجع سابق.

ثالثا: توقيف الحقوق الجمركية:

يعرف الحق الجمركي على انه: ضريبة على المستوردات من السلع و الخدمات في بلد ما، و التي تحصل عادة من طرف المصالح الرسمية للجمارك على مستوى نقاط العبور نحو هذا البلد الى ان مثل هذا التعريف واسع، يمكن أن يشمل الرسم[13] على القيمة المضافة وحقوق ورسوم اخرى تحصلها ادارة الجمارك لصالح ادارات اخرى بمناسبة تواجدها على الحدود، لذا فان أفضل معيار يمكن استعماله اليوم لتعريف الحق الجمركي هو المعيار الشكلي، حيث تعتبر الحقوق الجمركية تلك الحقوق التي تظهر تحت هذه التسمية في التعريفة الجمركية، تفرض هذه الحقوق بمناسبة دخول البضائع في اطار عمليات الاستيراد وفقا للتعريفة المتبعة و القانون الساري المفعول

يجب الإشارة إلى أن إدارة الجمارك يحق لها التمسك بحقها في تحصيل الحقوق و الرسوم في حالة إخلال المتعامل بالتزامه، وتطبيق كافة التدابير الاخرى والاجراءات العقابية في حق المخالف، مما يعني أن هذا الامتياز يقصد به سقوط الحقوق والرسوم بصفه نهائية

رابعا: الخضوع لتعهد المكفول.

يهدف التعهد إلى ضمان الوفاء بالالتزامات التي تقع على عائق المتعهد له والمستفيد من أحد الانظمة المنصوص عليها في المادة (65) الفقرة (2) من قانون الجمارك، حيث أوجبت هذه المادة على ان يكتب المستفيد من الانظمة الاقتصادية الجمركية تعهدا مكفولا.

13**مزيلي نوال**، الجباية الجمركية، محاضرات ألقيت على طلبة المدرسة العليا للجمارك بوهران، (غير منشورة)، 2008 ، ص 08.

يتمثل في سند لإعفاء بكفالة، أو كتابة تعهد عام وفقا للمادة (56 الفقرة 2) من قانون الجمارك، وذلك حماية لمصلحة الخزينة العمومية، المتمثلة في ضمان مبلغ الحقوق والرسوم وتحصيل الغرامات المحتملة المنجرة عن عدم احترام الالتزامات المفروضة وفقا لهذا النظام[14].

تقوم إدارة الجمارك بعد التأكد من استفتاء الالتزامات المكتتبة، برد الحقوق و الرسوم المحتمل أداءها وتلغي الالتزام، يمكن لإدارة الجمارك أن تخضع للتعهد المكفول شرط تقديم شهادة تصدرها السلطات التي تعنيها لتثبت ان البضاعة قد وضعت فعلا في النظام الجمركي الذي كانت موجة له من قبل، على انه يمكن لإدارة الجمارك اعفاء الادارات العمومية او المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري من تقديم الكفالة، حسب نص المادة (118) من قانون الجمارك (79-07)[15] .

يقدر مبلغ الكفالة (10%) من مبلغ الحقوق والرسوم الجمركية الموفقة[16]، والاصل ان مبلغ الكفالة يجب ان يغطى كل المبلغ المتعلق بالحقوق والرسوم و كذا التزامات المحتملة، الا انه وتسهيلا للمتعامل الاقتصادي تم تخفيض المبلغ.

كما يمكن القابض الجمارك قبول:

- الوثائق الدولية الملحقة بالاتفاقيات التي انضمت إليها الجزائر.
- تسجيل رهون في مجال الالتزامات والمسؤوليات اتجاه إدارة الجمارك.
- الكفالات الاعتبارية بالنسبة للهيئات التالية: الشركة الوطنية للنقل بالسكك الحديدية، منظمة وطنية لتنسيق الإنقاذ.
- السلع الموضوعة في المستودع، قصد التصدير، كضمان.

14**بن الطبيي مبارك**، التهريب الجمركي ووسائل مكافحته في التشريع الجزائري، مذكرة ماجيستير في العلوم الجنائية وعلم الإجرام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011- 2010، ص 109.

15لمادة(118) من المرسوم التنفيذي (79-07) المتضمن لقانون الجمارك، مرجع سابق.

16Décision du 17 chaoual 1419, correspondant au 3 février 1999, fixant les modalités d'application de l'article 118 du code des douanes , journal national n : 22, le 24 mars1999.

الفرع الثاني

أنواع الأنظمة الجمركية

بالرغم من كل المميزات العامة التي تشترك فيها الأنظمة الجمركية الاقتصادية، إلا أنها تتسم بعض الاستثناءات الخاصة بكل نظام.

أولا: نظام العبور.

يعرف نظام العبور بأنه نظام تعفى فيه البضائع العابرة من الرسوم الجمركية، لأنها لا تدخل السوق المحلي وهو من جهة ثانية مشجع قوي لحركة النقل، وكل البضائع تصلح للعبور ماعدا المحرمة دوليا، أو المتجهة إلى دولة عدوة، وقد نص عليه المشرع في المادة (61 الفقرة 2) من قانون الجمارك: " العبور هو النظام الجمركي الذي توضع فيه البضائع تحت المراقبة الجمركية المنقولة، من مكتب جمركي إلى مكتب جمركي آخر برا أو جوا مع وقف الحقوق والرسوم، وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي"[17].

أما البضائع المستثناة من العبور تتمثل في:

الكتب والمجلات وكل المواد التي تمس بالأخلاق و الآداب العامة.

المخدرات وجميع المؤثرات العقلية و كذا كل المنتجات التي من شأنها المساس بالصحة العمومية.

الأسلحة الحربية.

المواد المقلّدة في المكتبات.

البضائع التي تحمل علامات مزيفة للأصل الجزائري[18].

17المادة61 من قانون الجمارك، مرجع سابق.

18الأنظمة الجمركية لاقتصادية، نظام العبور، الموقع الرسمي لمديرية الجمارك، المصدر:

https://douane.gov.dz/spip.php?article275.

أوقفت المادة (61 الفقرة 4) من قانون الجمارك[19]، انه من اجل الاستفادة من نظام العبور، على الملتزم اكتتاب تصريحاً مفصلاً يحتوي على الالتزام المكفول يلتزم بموجبه، تحت طائلة العقوبات، بتقديم البضائع المصرح بها إلى المكتب المحدد، وبترخيص سليم وفي الآجال المحددة، وعبر الطريق المعلن، وأن أي إنقاص من البضائع الخاضعة لنظام العبور يشكل جريمة تهريب.

ثانيا: نظام المستودع الجمركي.

المستودع الجمركي: " هو النظام الجمركي الذي يمكن من تخزين البضائع تحت المراقبة الجمركية في المحلات المعتمدة من طرف إدارة الجمارك، وذلك مع الوقف للحقوق والرسوم و تدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي".

حسب التعريف الصادر عن المنظمة العالمية للجمارك، فإن المستودع الجمركي: " يعني الإجراء الجمركي الذي تخزن بموجبه السلع المستوردة تحت المراقبة الجمركية في مكان مخصص لذلك الغرض (مستودع جمركي) دون دفع رسوم الاستيراد والضرائب ". وتوجد ثلاثة أصناف من المستودعات الجمركية تتمثل في:

1. **المستودع العمومي**: وهو مستودع الادخار العمومي والمخصص للاستجابة للحاجيات العامة، حيث نص عليه المشرع الجزائري في القسم الخامس بعنوان "المستودع الجمركي"، الفرع لأول : "أحكام عامة للمستودعات الجمركية العمومية و الخاصة " في المادة (68) من قانون الجمارك[20]، فإن المستودع العمومي يفتح لجميع المستعملين لإيداع مختلف أنواع البضائع ما عدا تلك المستثناة في المادة (54 فقرة 03) من قانون الجمارك[21]، وإنتاج المحروقات وما شابهها والمنتجات الخطيرة الا بترخيص بقرار من الوالي بعد أخد رأي إيجابي من لجنة الأمن والصحة والملائمة الصحية.

19 المادة 61 الفقرة 04 من قانون الجمارك، مرجع سابق .

20 المادة 68 من قانون الجمارك، مرجع نفسه .

21 المادة 54 فقرة 3 من قانون الجمارك، مرجع سابق.

يسمى المستودع العمومي مستودعا خصوصيا عندما يكون معدا لتخزين البضائع التالية : البضائع التي يشكل وجودها خطرا أو من شأنها أن تفسد نوعية البضائع الأخرى أو البضائع التي يتطلب حفظها تجهيزات خاصة ". وينشأ عندما تبرره ضرورات التجارة من طرف كل شخص طبيعي أو معنوي مقيم في الإقليم الجمركي، ويتمثل نشاطه الرئيسي أو الثانوي في تقديم الخدمات في ميدان تخزين البضائع ونقلها وتداولها[22].

2. **المستودع الخاص**: يمنح المستودع الخاص لكل شخص طبيعي أو معنوي، لاستعماله الشخصي من أجل بداء بضائع مرتبطة بنشاطه وذلك في انتظار إلحاقها بنظام حمر كي آخر مرخص به"[23]، وهو يفتح في مخازن المودع سواء كان مستوردا أو مصدرا في أي نقطة من الإقليم الجمركي عند توفر الشروط المطلوبة لإنشاء المستودعات قصد استعمالهم المباشر وتخزين بضائعهم باستثناء المحروقات السائلة والغازية، و يدعى المستودع الخاص مستودعا خصوصيا عندما يوجه الى تخزين بضائع يستلزم حفظها منشئات خاصة[24].

3.المستودع الصناعي: هو المحل الخاضع للرقابة الجمركية حيث يرخص لمؤسسته ما بتهيئة البضائع المعدة للإنتاج قصد التصدير مع وقف الحقوق والرسوم التي تخضع لها هذه البضائع، والبضائع التي يمكن أن تهيا ضمن نظام المستودع الصناعي هي إحدى البضاعتين[25]:

- إما التي تجرى عليها عمليات تحويلات أو تصنيع، أو معالجة إضافية.
- إما التي يجري استخدامها على حالها في وضع المستودع الصناعي.

ثالثا: نظام القبول المؤقت .

يقصد بعبارة القبول المؤقت، الإجراء الجمركي الذي يمكن بمقتضاه إدخال بضائع معينة إلى المنطقة الجمركية بإعفاء مشروط من رسوم وضرائب الاستيراد كليا أو جزئيا، يجب أن

22 **بن الطيبي مبارك** ، نظرة حول الانظمة الاقتصادية الجمركية في التشريع الجزائري، ص 533، المرجع السابق.

23 مادة 71 من قانون الجمارك، مرجع سابق.

24 **مقنيعي فتيحة**، اتجاهات وتطوير وتحديث إدارة الجمارك في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، دارسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في التجارة الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ،2007- 2008، ص68 .

25 مقنيعي فتيحة مرجع نفسه، ص 70.

تستورد تلك البضائع لغرض معين بقصد إعادة تصديرها، خلال مدة محددة ودون أن تخضع لأي تعبير عدا الاستهلاك العادي في القيمة بسبب استعمالها[26] .

ان نظام القبول المؤقت المتعلق بالأنشطة التجارية، نظام يسمح في ظل شروط معينة استيراد بضائع داخل الإقليم الجمركي بإعفاء كلي أو جزئي من دفع الحقوق والرسوم الجمركية وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي، مع الالتزام بإعادة تصديرها في أجل معين ومحدد مسبقا وذلك يتم على حالتها دون أن نطرأ عليها تغييرات باستثناء النقص العادي للبضائع نتيجة استعمالها و نفس هذا المعنى يستنتج من مفهوم المادة الأولى فقرة (01) من اتفاقية اسطنبول(1990)[27].

رابعا: نظام إعادة التموين بالإعفاء .

يقصد بنظام إعادة التموين بالإعفاء، النظام الجمركي الذي يعفي تماما أو جزئيا من الضرائب والرسوم الجمركية و استيراد بضائع متجانسة من حيث جنسها ونوعيتها وخصائصها التقنية مع البضائع التي طبقت في السوق الداخلية واستعملت للحصول على منتوجات سبق تصديرها بشكل نهائي، ويسمى هذا النظام كذلك نظام التصدير المسبق[28] . يسمح هذا النظام باستيراد بضائع متجانسة من حيث نوعيتها وجودتها وخصائصها التقنية مع البضائع التي أخذت في السوق الداخلية واستعملت للحصول على منتجات سبق تصديرها بشكل نهائي[29]، وهذا الاستيراد يكون بالإعفاء من الحقوق والرسوم بشرط :

- تبرير التصدير المسبق للبضائع .
- الوفاء بالالتزامات الخاصة المحددة من قبل إدارة الجمارك: مسك سجلات أو محاسبة حسب المادة التي تمكن من التحقق من صحة طلب الإعفاء من الحقوق والرسوم

26 لمادة 77 من قانون الجمارك، مرجع سابق.

27مرسوم رئاسي رقم(98-03)، مؤرخ في(12 جانفي 1998)، يتضمن التصديق على الاتفاقية الجمركية المتعلقة بالقبول المؤقت المبرمة بإسطنبول، بتاريخ 26 يونيو 1990، جريدة رسمية رقم 02، لصادرة بتاريخ (14-01_1998).

28لمادة 83 من قانون الجمارك، مرجع سابق.

29**مقنيعي فتيحة**، المرجع السابق، ص 72.

ولا يمتد هذا الإعفاء للبضائع التي تلعب دورا ثانويا في عملية الإنتاج، ويجب على المصدر تقديم الطلب لرئيس مفتشية الأقسام خلال (06) أشهر بعد عملية التصدير ويمكن تمديد هذا الأجل لمدة سنة في حال تقديم المصدر للمبررات[30].

خامسا: نظام المصنع الخاضع للمراقبة الجمركية

يعتبر هذا النظام وسيلة لتقليص تكاليف الإنتاج وتخفيف العبء الجبائي عن المؤسسات الوطنية، تهدف إلى تحفيز الأعوان الاقتصاديين وتنشيطهم.

تطرقت المادة (75) من قانون الجمارك[31] إلى هذه المصانع على أنها وحدات ذات طابع صناعي، تستفيد منتجاتها من امتيازات جمركية أو جبائية وأن إدارة الجمارك تتولى التطبيق الكامل أو الجزئي للنصوص التي تتعلق به، على أساس أنه يمكن أخذه كمستودع تحويل، معدا أساسا لعمل المؤسسات التي تقوم باستخراج وتصنيع المحروقات غازية أو سائلة.

نظرا لأهمية القطاع البترولي في الاقتصاد الجزائري، والمداخيل التي تجنيها الخزينة العمومية من الجباية البترولية، أوجد قانون الجمارك نظاما اقتصاديا جمركيا يحفز العمليات الاستثمارية في هذا المجال يتمثل في المصنع الخاضع للمراقبة الجمركية مخصص للمنشئات والمؤسسات المتخصصة في استخراج وإنتاج الزيوت الخاصة والمنتجات البترولية[32].

يستفيد من هذا النظام كل شركة مقيمة على الإقليم الجمركي الجزائري تمارس تحت المراقبة الجمركية بما يلي:

- استخراج وتجميع ونقل زيوت خام من البترول أو المعادن وغازات البترول والمحروقات السائلة أو الغازية.

- معالجة وتصفية زيوت خام من البترول أو المعادن وغازات البترول والمحروقات الغازية الأخرى قصد الحصول على المنتجات البترولية والمنتجات وما يماثلها.

30**مبارك بن الطبيبي**، نظرة حول الأنظمة الاقتصادية الجمركية في التشريع الجزائري، مرجع سابق، ص 534.

31 المادة 75 من قانون الجمارك، مرجع سابق.

32 **قوجيلي هدى**، الجمارك بين التسهيلات والرقابة، المدرسة الوطنية للإدارة، الجزائر، 2007-2008، ص85.

- تمييع المحروقات الغازية.

- إنتاج أي بضاعة كيميائية أو بيتر وكيميائية صلبة أو سائلة أو غازية انطلاقا من البترول.

- على أنه تقبل هذه البضائع عند دخولها إلى المصنع الخاضع للرقابة مع وقف الحقوق والرسوم وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي.

تستفيد المؤسسات التي تمارس هذا النشاط بموجب ترخيص مسبق قبل استقبال البضائع مثل المستودع و يتواجد جمركي بصفة دائمة في المصنع من أجل المراقبة المستمرة حيث ان البضائع تدخل إلى المصنع بموجب تصريح مفصل ويصفي تصريح بإعادة التصدير وتصريح بالتصدير النهائي إذا صدر المنتج النهائي، ويصفى بتصريح للوضع للاستهلاك إذا بيع المنتج النهائي في السوق الداخلي.

سادسا:نظام التصدير المؤقت

يقصد بالتصدير المؤقت النظام الجمركي الذي يسمح بالتصدير الموقت للبضائع المعدة لإعادة استيرادها بهدف معين في أجل محدد دون تطبيق تدابير الحظر ذو الطابع الاقتصادي وذلك إما:

-على حالتها دون أن يحدث لها تغيير، باستثناء النقص العادي نتيجة استعمالها.

-بعد تعرضها لتحويل أو تضيع أو تصليح في إطار تحسين الصنع.

يتوقف تعيين نظام التصدير المؤقت على اكتتاب تصريح لدى الجمارك بالتصدير المؤقت يتضمن تعهدا بإعادة الاستيراد، كما أن الانتفاع منه يكون اعتمادا على طلب مسبق مبين فيه نوع الاستعمال أو التصنيع أو التصليح أو التحويل الذي ينبغي أن يطرأ على هذه البضائع في الخارج[33].

33**مصرم ايمان**، القبول المؤقت كنظام اقتصادي جمركي، تقرير نهاية التربص، المدرسة الوطنية للإدارة، 2006-2005، ص25.

المطلب الثاني

وظائف النظام الجمركي الاقتصادي الجزائري

تتمثل وظائف لأنظمة الجمركية الاقتصادية في الجزائر في اربعة وظائف اساسية تم ذكرها في قانون الجمارك، تحت عنوان "لأنظمة الجمركية الاقتصادية".

تتعدد هذه الوظائف وتتنوع، إلى انه لا يمكن تفعيلها إلا وفق آليات محددة قانونا، ويمكن ان نفصل في هذه النقطة من خلال استقراء وظيفتي النقل و التخزين (فرع أول)، ووظيفتي لاستعمال و التحويل (فرع ثان).

الفرع الأول

وظيفتي النقل والتخزين

النقل: يتم ضمان نقل البضاعة من نقطة الى اخرى داخل الاقليم الجمركي في إطار هذه الوظيفة وذلك وفق اجراءات جمركية دقيقة تجعل البضائع تحت الرقابة الصارمة، تفاديا لأي اخلال بالالتزامات او تحويل البضائع عن وجهتها القانونية ويتم هذا التحويل من مكتب جمركي لمكتب جمركي آخر برا، بحرا وجوا.

يستعمل نظام العبور (النقل)[34]سوآءا عندا الاستيراد او التصدير او الارسال بين المستودعات، باستثناء البضائع التالية :

- البضائع التي تحمل علامات مزورة توحي بالمنشأ الجزائري.
- الكتب، المجلات، الافلام، وكل الاشياء المضرة بالأخلاق والآداب العامة.
- المخدرات وكل المواد المهيجة الاخرى، وكذا المضرة بالصحة العامة.
- البضائع الممنوع استيرادها بصفة مطلقة مثل الاسلحة الحربية والمخدرات.

أ. **التخزين**: يسمح لنظام المستودع الجمركي بتخزين البضائع تحت المراقة الجمركية في المحلات المعتمدة من طرف ادارة الجمارك وذلك مع وقف الحقوق والرسوم و التدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي وتعالج وكأنها مازالت خارج الإقليم الجمركي

34**سالمي عبد القادر**، نظام القبول المؤقت، مذكرة نهاية التربص، المدرسة العليا للإدارة، 2013-2014، ص14.

توجد لها (3) اصناف من المستودعات الجمركية تتمثل في:

- المستودع العمومي
- المستودع الخاص
- المستودع الصناعي

الفرع الثاني

التحويل والاستعمال

التحويل: تسمح هذه الوظيفة بتحويل المواد الأولية والنصف المصنعة الى منتجات معوضه قصد تصديرها، وتضمن هذه العملية عن طريق الانظمة الجمركية التالية[35] :

- المستودع الصناعي
- المصنع الخاضع للمراقبة الجمركية
- اعادة التموين بالإعفاء
- القبول المؤقت من اجل تحسين الصنع.

الاستعمال: تسمح الأنظمة الاقتصادية في هذا المجال بتصدير البضائع أو استيرادها لإنتاج المنتجات المعوضة أو لإنجاز أعمال كبرى، لهدف معين ولأجل محدد دون تطبيق تدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي، وتشمل هذه الانظمة نظام القبول المؤقت ونظام التصدير المؤقت.

35**بن الطيبي مبارك** ، نظرة حول الانظمة الاقتصادية الجمركية في التشريع الجزائري، دفاتر الساسة والقانون، جامعة دراية، ادرار، الجزائر، عدد 19 جوان 2018، ص533.

ملخص الفصل

يصنف قطاع الجمارك على أنه، خط الدفاع الأول للدولة وممتلكاتها، وصمَّام أمان للحدود البحرية، الجوية والبرية، الذي يهدف لحماية امن واستقرار الدولة من لأعمال الإجرامية العابرة للحدود وكل ما من شأنه تهديد أمن وإستقرار الدولة .

تنظم هيكلة وتشكيلة القطاع الجمركي حسب النصوص القانونية الواردة في قانون الجمارك (17-90)، وقوانين أخرى جاء بها المشرع للتفصيل والتدقيق في مختلف ميادين القطاع الجمركي نظرا لحساسيته وحفاظا على ضمان سيره في أحسن الظروف، يشمل القطاع الجمركي المناطق البحرية، الجوية والبرية التي حددها المشرع الجزائري صراحة وأطلق عليها إسم الإقليم الجمركي الجزائري، محددا في ذلك نطاق تطبيق هذه القوانين.

في ظل العلاقة الوطيدة بين قطاع الجمارك والإقتصاد الوطني، الذي يعتبر جزءا لا يتجزأ من لأنظمة التابعة للنظام الجمركي، فإنه تم تعريف لأنظمة الجمركية الإقتصادية على أنها جملة من لإعفاءات والإجراءات التي تخضع لها البضائع والسلع، في حين تتخذ هذه لإعفاءات أشكالا متعددة حسب طبيعة المعاملات الإقتصادية.

تسمح الأنظمة الاقتصادية الجمركية بتخزين البضائع وتحويلها واستعمالها وتنقلها بين المكاتب الجمركية ، والتي تعتبر بمثابة وظائف أساسية للأنظمة لإقتصادية الجمركية. تتميز هذه لأخيرة بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها والمتمثلة في: "وضع تصريح مفصل" وهو وثيقة محررة من طرف أعوان الجمارك مفادها التصريح المدقق للبضائع المستوردة والمصدرة أو الموضوعة للإستيراد أو الموضوعة للتصدير، ثم "اعتبار البضاعة خارج لإقليم"، وبعد "توقيف الحقوق الجمركية" وتعتبر الحقوق الجمركية بمثابة ضريبة على المستوردات من السلع والبضائع لدول ما.

وأخيرا الخضوع للتعهد المكفول الذي بدوره يهدف لضمان الوفاء بالالتزامات التي تقع على عاتق المتعهد له والمستفيد من أحد لأنظمة الجمركية المنصوص عليها قانونا.

تتميز لأنظمة الاقتصادية الجمركية بأنواع مختلفة على غرار لأنظمة لأخرى، والتي تشمل كل من نظام العبور المنصوص عليه في المادة (61) من قانون الجمارك ، "نظام المستودع الجمركي" والذي فصل فيه قانون الجمارك تفصيلا ، ثم "نظام القبول المؤقت" والذي بدوره يؤول إلى دراسة مفصلة نظرا لتوسعه، "نظام إعادة التموين بإعفاء" وهو النظام الذي يعفي تماما أو جزئيا من الضرائب والرسوم، حسب المنصوص عليه والمعمول به قانونا.

تطرقت المادة (75) من قانون الجمارك إلى نظام المصنع الخاضع للمراقبة الجمركية الذي يعتبر كوسيلة لتخفيف العبء والتقليل من تكاليف لإنتاج عن المؤسسات الوطنية، وأخيرا نظام التصدير المؤقت .

كانت هذه أبرز النقاط التي تطرقنا إليها في الفصل لأول سابقا .

الفصل الثاني

انعكاسات جائحة كورونا على القطاع الجمركي الجزائر

تعتبر جائحة كورونا خطرا دوليا داهم العالم بأسره، بمختلف مجالاته وقطاعاته، فمنذ بداية ازمة فيروس كورونا ، واجه قطاع الجمارك في الجزائر على وجه الخصوص تحديات وأثار كبيرة امتدت الى جميع نشاطات ومهام هذا القطاع، حيث سعت الدولة جاهدة إلى إنعاشه وتكييفه مع انعكاسات وتأثيرات جائحة كورونا. سواءا على المسافرين والأشخاص، أو على عمليات الاستيراد و التصدير والمجال لاقتصادي بصفة عامة.

بين حتمية أداء المهام الجمركية، وواقع الأثار الوخيمة لجائحة كورونا حاول قطاع الجمارك التعايش مع انعكاسات هذه الجائحة، من اجل ضمان حماية الحقوق والحريات والصحة العامة، ولكن إلى أي مدى تأثر قطاع الجمارك الجزائري بجائحة كورونا؟ وكيف نهض هذا القطاع من تداعيات هذه الجائحة؟

للتفصيل اكثر في هذا الموضوع سوف نفصل نتطرق الى لإجراءات الخاصة بالسفر في ظل جائحة كورونا (مبحث اول)، و الإجراءات الجمركية الخاصة بالاستيراد و التصدير في ظل جائحة كورونا(مبحث ثان).

المبحث الأول

الاجراءات الخاصة بالسفر في ظل جائحة كورونا

بعد انتشار جائحة كورونا في الجزائر، هرعت الدولة الى فرض إجراءات احترازية للحد من انتشار المرض،ولان السفر هو الوسيلة لأسرع للانتقال بين اقطار العالم، وقطاع الجمارك هو المسير لحركات السفر، ثم تعليق الرحلات من و الى الجزائر، واجلاء الرعايا الجزائريين، الحد من انتشار جائحة كورونا و لا يستحوذ على هذا الوباء. في إطار مجابهة جائحة كورونا.

فكيف غير هذا الوباء معالم السفر جوا وبحرا في الجزائر؟

المطلب الأول

تجميد الرحلات كألية لحد من انتشار فيروس كورونا

فرضت جائحة كورونا واقعا جديدا على مسار الرحلات والسفر، بفعل ما سببته من نتائج وخيمة على الدولة و لأفراد.

وقعت إذا الدولة في دوامة ما بين الحفاظ على السلامة والصحة العامة وسيرورة النشاطات و الخدمات الجمركية في مفترق طرق حساس، اما توقيف نشاط الرحلات وتعليقها لحصر فيروس كورونا ومجابهته ، مراعاة في ذلك النتائج الناجمة عنه ن او ترك العنان لقطاع النقل (الجوي و البحري ،الداخلي و الخارجي)، و تأزم الوضع اكثر.

بين هذا و ذاك، قررت الدولة الجزائرية غلق جميع منافذها كإجراء وقائي للحد من جائحة كورونا، سوف نفصل اكثر في الفروع التالية:

الفرع الأول

غلق الحدود البحرية والجوية

قررت شركة الخطوط الجوية الجزائرية توقيف وتجميد جميع رحلاتها من و الى الجزائر للحد من انتشار فيروس كورونا ،رغم الخسائر التي اقبل عليها هذا القطاع، ورغم العراقيل التي تعرضت لها الجالية الجزائرية بالخارج، إلا أن أحسن قرار هو توقيف المنافذ الجوية والتي تعتبر بؤرة انتشار فيروس كورونا. على إثر هذا اعلنت شركة الخطوط الجوية الجزائرية، بعد امر من رئيس الجمهورية، الذي امر في خطاب له[36]، عن تعليق جميع الرحلات الدولية، من و إلى جميع الدول، إبتداءا من (18 مارس 2020) إلى إشعار لاحق"، أكد ذات البيان ان هذا القرار اتخذ في إطار الإجراءات الوقائية المتعلقة بانتشار فيروس كورونا الجزائر، مع الابقاء على رحلات اجلاء الرعايا الجزائريين من الخارج وعمليات الاجلاء طبي وعمليات شحن البضائع التي لا تحمل اي مسافر على متنها .

أعربت مديريات الجمارك عن موقفها من هذا القرار على انه اصوب قرار في ضل الظروف الراهنة، كما توجهت السيدة الامينة العامة القائمة بأعمال شؤون الطيران المدني والارصاد الجوية الجزائرية، برسالة[37] رد الى الامينة العامة للمنظمة العالمية للطيران المدني، بمونتريال، تحت موضوع " الامتثال للقواعد القياسية الواردة في الملحق التاسع " التسهيلات والاجراءات التي اتخذتها الدول الاعضاء للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد بواسطة النقل الجوي" قائلة: ردا على كتابكم المشار اليه.. يشرفني ابلاغكم بالإجراءات التي اتخذتها الجزائر في هذا الصدد...، قامت هيئات الطيران المدني بتعميم إعلان نوتام[38] بشأن تعليق

36رئاسة الجمهورية، النص الكامل لخطاب رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون حول فيروس كورونا، الثلاثاء (17 مارس 2020)، المصدر: https://www.aps.dz/ar/algerie/85403-2020-03-18-08-08-13 .

37**عائشة بورويس**،" الامتثال للقواعد القياسية الواردة في الملحق التاسع، ورقة عمل مقدمة للأمينة العامة للايكاو، مونتريال، المصدر: file:///C:/Users/hp/Documents/ .

38إعلان نوتام : يقصد به اشعار تقدمه سلطة الطيران المدني لإخطارهم من اجل التأهب من المخاطر المحتملة عن طريق لاتصالات اللاسلكية، و يعتبر بمثابة كود عاجل للتبليغ عن متغير جديد.

النقل الجوي العام للركاب سواء المنظمة وغير المنظمة، من و إلى الجزائر اعتبارا من (18 مارس 2020)، إلى إشعار أخر، غير ان هذا التعليق لا ينطبق على الرحلات الجوية بطائرات الدولة وعمليات الاجلاء الطبي، وشحن البضائع، والرحلات الجوية الخاصة، ورحلات لإعادة الجالية الجزائرية إلى ارض البلاد.

بدأ التعليق التدريجي لرحلات الركاب في (04-02-2020) هذا ما تعلق بغلق الحدود الجوية الدولية في ظل تداعيات جائحة كورونا.

بالنسبة للرحلات الجوية الداخلية لم تسلم هي الاخرى من تأثير جائحة كورونا حيث اعلنت شركة الخطوط الجوية الجزائرية عن تعليق جميع الرحلات الجوية الداخلية بداية من تاريخ (22 مارس 2020)إلى غاية (4 افريل 2020) قابلة للتمديد.

نصت المادة(03) من المرسوم التنفيذي رقم (20- 69) المتعلق بتدابير الوقائية من انتشار فيروس كورونا (كوفيد19) ومكافحته[39] على مايلي: "تعلق نشاطات نقل الأشخاص الاتي ذكرها خلال الفقرة المذكورة اعلاه في المادة (02)، الخدمات الجوية للنقل العمومي للمسافرين على الشبكة الداخلية"، على غرار الرحلات الجوية الداخلية والخارجية.

تأثر قطاع النقل البحري للبضائع والاشخاص من و الى الجزائر و مختلف الوجهات و الغاء الكثير من العمليات التجارية و المبادلات الدولية و الاقتصادية على ضوء هذا يجب علينا الاشارة الى تأثير جائحة كورونا على النقل البحري وعلى الحدود الجزائرية و مدى انعكاس هذا الوضع على موظفي قطاع الجمارك و الموانئ الجزائرية. استجابة للوضع الراهن في البلاد و تنفيذ اوامر رئيس الجمهورية تقرر في (17 مارس 2020) ما يلي:

39المادة (03) من المرسوم التنفيذي رقم (20-69) المؤرخ في(21 مارس 2020)، المتعلق بتدابير الوقاية انتشار كورونا (كوفيد19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد (15)، مؤرخة في(21 مارس2020).

"الغلق الفوري أمام الملاحة الجزائرية والنقل البحري باستثناء البواخر الناقلة للبضائع والسلع[40]، وفي (19 مارس 2020)، صدر بيان عن الوزارة الأولى، تطبيقا لتعليمات رئيس الجمهورية يشير إلى أن هذا التعليق سيكون مصحوبا بترتيبات لإجلاء المواطنين الجزائريين من البلدان المعنية حسب الشروط والشكليات التي تحددها شركات النقل البحرية والجوية.

جاء في بيان للمؤسسة الوطنية للنقل البحري ما يلي: " نظرا لتوسع رقعة انتشار فيروس كورونا في الدول التي تترد عليها سفن المؤسسة تم توفيق كل الرحلات البحرية مؤقتا إلى غاية تحسن الوضع فبالنسبة للمسافرين، تم تجميد جميع الرحلات المبرمجة عبر جميع البواخر الجزائرية، إلا البواخر والسفن المعنية بإجلاء الرعايا الجزائريين، التي وصل عددها لأربعة (04) بواخر فقط، في عدة رحلات مختلفة من وإلى إسبانيا و فرنسا مع خضوع المسافرين إلى إجراءات جمركية خاصة فور انتهاء عمليات الإجلاء عبر النقل البحري تم تجميد جميع رحلات نقل المسافرين مهما كانت وجهتها وأسبابها، ما عدا الخاصة بشحن البضائع والسلع.

عرفت السفن الصناعية و التجارية فترة حساسة أثرت على نشاطها و نشاط الموظفين في الموانئ و الجمارك، وبالتالي على مردودية هذه السفن، حيث سجلت انخفاضا وتراجعا ملحوظا في حركة الملاحة ونقل الشحن خلال الثلاثي الأول من (2020) مقارنة بنفس الفترة من سنة (2019)، تأثرا بجائحة كورونا لما خلفته من انخفاض في عائدات النفط وتبعات الأزمة الصحية.

40رئاسة الجمهورية، النص الكامل لخطاب رئيس الجمهورية، مرجع سابق .

المصدر: https://www.aps.dz/ar/algerie/85403-2020-03-18-08-08-13 .

الفرع الثاني

رحلات اجلاء الرعايا الجزائريين من الخارج

"تعمل الدولة على حماية حقوق المواطنين في الخارج و مصالحهم..." هذا ما نصت عليه المادة (29) من التعديل الدستوري لسنة (2021)[41] ، و لعل ابرز هذه الحقوق، الحق في الصحة و العيش بأمان والسلم و السلام، عملا بهذا المبدأ و احتراما لحقوق و حريات الرعايا الجزائريين بالخارج، شرعت الجزائر و كانت هي الدولة السباقة في اجلاء رعاياها من الخارج وعلى اثر هذا اعلن رئيس الجمهورية في بيان ما يلي :

أمر رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون اليوم[42] : الثلاثاء (28 جانفي 2020) المؤسسات الحكومية المعنية, باتخاذ الإجراءات اللازمة قصد الشروع في الإجلاء الفوري لأبناء الجالية الجزائرية المتواجدين بمدينة " ووهان " الصينية، التي ظهر فيها فيروس كورونا الجديد، والمقدر عددهم (36) مقيما أغلبهم من الطلبة ، مع اتخاذ التدابير الاحتياطية اللازمة في هذه الحالات، ويأتي هذا القرار تجسيدا لالتزامات السيد رئيس الجمهورية المتعلقة بحماية ومرافقة الجالية الوطنية بالخارج، والتجاوب الفوري مع انشغالاتها، لا سيما في مثل هذه الظروف ".

وفي يوم الأحد(02 فيفري 2020)[43]، أمر رئيس الجمهورية بترحيل الطلبة الليبيين ورعايا موريتانيين وطلبة تونسيين على متن نفس الطائرة التي تنقل الطلبة الجزائريين، حيث جاء في بيان رئاسة الجمهورية ما يلي:" استجابة لطلب السلطات الليبية ، والتونسية ، والموريتانية أمر رئيس الجمهورية اليوم الأحد (08 فيفري 2020 م) بترحيل الطلبة الليبيين من مدينة " ووهان "

1- 41المادة 29 من التعديل الدستوري لسنة 2020، الصادر في 15 جمادى الأولى عام 1442هـ، 30 ديسمبر2020م، الجريدة الرسميةعدد 82، الصادرة بتاريخ 2020/12/30.

42رئاسة الجمهورية، رئيس الجمهورية يأمر بالإجلاء الفوري لأبناء الجالية الجزائرية المتواجدين في مدينة ووهان الصينية،28 جانفي 2020، المصدر : https://www.aps.dz/ar/algerie/83151 .

43 وكالة لأنباء الوطنية، فيروس كورونا، إجلاء رعايا تونسيين و ليبيين و موريتانيين على متن طائر الجزائرية ،ادرج يوم : لاحد 02 فيفري 2020، تم لاطلاع يوم 05-05-2022، المصدر :https://www.aps.dz/ar/algerie/83151

الصينية باتجاه الجزائر على نفس الطائرة التي تنقل الطلبة الجزائريتين ، كما أعلنت رئاسة الجمهورية في بيان سابق أنه " أقلعت فجر اليوم الأحد طائرة جزائرية باتجاه جمهورية الصين الشعبية لترحيل الرعايا الجزائريين المقيمين من مدينة ووهان، وعددهم 36، وأغلبهم من الطلبة (10) تونسيين،(3) ليبين، و(4) موريتانيين " .

حملت الطائرة المغادرة هبة من الجزائر لمساعدة السلطات الصينية على مواجهة حمى فيروس كورونا الجديد في مقاطعة ووهان الصينية، كما اتخذت وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات بالتعاون مع قطاع الجمارك إجراءات احترازية من خلال تنصيب كاميرات حرارية على مستوى المطارات الرئيسية لمراقبة المسافرين القادمين من مطارات الدوحة، البقاع المقدسة، القاهرة، اسطنبول، ودبي، و تعتبر ايضا هي مطارات عبور بالنسبة للصينيين العاملين بالجزائر.

برمجت شركة الخطوط الجوية الجزائرية في الثاني من مارس(2020) ، وتحت طائلة حماية الرعاية الجزائريين بالخارج،[44] رحلة من بكين إلى الجزائر العاصمة، قصد إجلاء رعايا جزائريين مقيمين بالصين، كان من المنتظر وصولها في ذات اليوم. خصصت وزارة الصحة والسكان واصلاح المستشفيات على مستوى مطار هواري بومدين الدولي جهازا خاصا للتكفل بهؤلاء الرعايا بالتنسيق مع أعوان الجمارك. من هنا انطلقت عمليات الإجلاء من مختلف البقاع نحو الجزائر.

مر قطاع الجمارك بأكثر فترة ضغط وحساسية، حيث بقي هذا مجبرا على الصمود والتضحية لمجابهة تداعيات فيروس كورونا عليه.

44 وكالة لأنباء الوطنية ، فيروس كورونا : انتظار وصول رحلة جوية لنقل الرعايا الجزائريين من الصين ، لاثنين 02 مارس2020 ، تم لاطلاع في 19-03-2022 المصدر:
https://www.aps.dz/ar/sante-science-technologie/84592-2020-03-02-16-15-17

واصلت الجزائر عمليات إجلاء مواطنها من مختلف بلدان العالم، بأوامر من رئاسة الجمهورية والأجهزة المكلفة، وعليه أعطى رئيس الجمهورية يوم (14 مارس 2020) تعليمات إلى وزير الشؤون الخارجية والأشغال العمومية والنقل، لإحصاء الجزائريين العالقين في مطار الدار البيضاء من اجل إجلاءهم إلى ارض الوطن[45].

شهد قطاع الجمارك في هذه الفترة صعوبات كبيرة، تزامنا مع ما نصت عليه المواد (6و7) من المرسوم التنفيذي (20-69) المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا (كوفيد -19)ومكافحته[46]، حيث تم وضع في عطلة استثنائية مدفوعة الأجر خلال المدة المنصوص عليها "(14) يوما كاملة"، (50 %) على الأقل من مستخدمي كل مؤسسة وإدارة عمومية حسب المادة (06)، أما المادة (07) فقد أحدثت ضجة كبيرة حيث نصت على أن: " يستثنى من الإجراء المنصوص عليه في المادة (06) أعلاه المستخدمون الآتي ذكرهم: ... المستخدمون التابعون للمديرية العامة للجمارك ... "، ما أثار خوفا وهلعا لدى الفئة ذات الأولوية في هذا الاستثناء (النساء الحوامل، مصابي الأمراض المزمنة وكبار السن)، وبالرغم من كل التدابير الوقائية والاحتياطات الردعية لمجابهة جائحة كورونا، تم إنشاء لجنة وطنية دائمة للوقاية ومتابعة ومكافحة كورونا لحماية الموظفين التابعين لقطاع الجمارك، في بلاغ[47] اصدرته المديرية العامة للجمارك، تعلم فيه جميع المستخدمين ومرتفقي إدارة الجمارك:" أن هذه اللجنة في خدمتهم على مدار (24سا / 24سا) في إطار المجهودات والاجراءات الوطنية التي تهدف للوقاية والحد من انتشار وباء فيروس كورونا".

---

45 وكالة لأنباء الوطنية، رئيس الجمهورية يأمر بإحصاء عدد الجزائريين العالقين بالمغرب،14 مارس 2020 ، تم لاطلاع: 25 ماي 2022 ، المصدر :

https://www.el-mouradia.dz/ar/president/604cc0ef8413e3001cf55aab

46 المواد (07،08) من المرسوم التنفيذي(20-69)، متعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء كورونا (كوفيد-19) و مكافحته، مرجع سابق.

47 المديرية العامة للجمارك، بلاغ انشاء لجنة وطنية لمكافحة كورونا، المصدر :

https://douane.gov.dz/spip.php?article424

ظلت عمليات الإجلاء قائمة ما يقارب سنة من ظهور وباء فيروس كورونا، ما جعل موظفي قطاع الجمارك منهكين وفي ظروف صعبة .

المطلب الثاني

الاستئناف التدريجي للرحلات.

شهدت الرحلات مرحلة استثنائية لم تشهدها ابدا من قبل، فبعد توقيف الرحلات الجوية والبحرية كآلية للوقاية من انتشار جائحة كورونا، حان وقت الاستئناف التدريجي، خاصة وان تعليق الرحلات دام لأكثر من (9)أشهر على الرحلات الداخلية، و(14) شهر على الرحلات الخارجية، ما انجر عنه خسائر كبيرة للاقتصاد الوطني والدولي و تراجع كبير في عملية الاستيراد والتصدير.

كذلك الامر بالنسبة للرحلات البحرية التي استغرق غلقها أكثر من الرحلات الجوية ما يقارب (30) شهرا، من خلال ما سبق سنتطرق إلى آليات استئناف الرحلات الجوية في (فرع اول) واستئناف الرحلات البحرية في (فرع ثان).

الفرع الأول

استئناف الرحلات الجوية

فرضت جائحة كورونا واقعا جديدا على معالم السفر جوا حيث ألزمت المسافرين من والى الجزائر بالتقيد بإجراءات صارمة قبل و أثناء السفر، من اجل الحفاظ على الصحة والسلامة العامة .

" تماشيا مع قرارات السلطة العامة المتعلقة باستئناف نشاط النقل الجوي للمسافرين على الشبكة الداخلية، يسر الخطوط الجوية الجزائرية ان ترحب بكم على متن طائرتها ابتداءا من يوم

الأحد (06) ديسمبر(2020)" هذا ما صرحت به شركة الخطوط الجوية الجزائرية في بيان لها[48]، حيث أعلنت صراحة عن عودة الرحلات الداخلية .

وفقا لنظام الحماية الصحية تم وضع قيود وشروط في جميع لمراحل الرحلات، أثناء وقبل السفر أبرزها :" ارتداء الكمامة أمر إلزامي، تعقيم اليدين، و اجبارية احترام البروتكول الصحي في ترك مسافة (1م) بين الاشخاص و اتباع التعليمات الداخلية من طرف أعوان الجمارك وعمال المطارات،" حيث وضعت شركة الخطوط الجوية الجزائرية برنامجا يوميا للرحلات من و الى مختلف ولايات الوطن بالنسبة لجميع الرحلات الجنوبية و(50%) من الرحلات ما بين مدن شمال البلاد كمرحلة اولى[49].

شهدت الرحلات الجوية الدولية تأثيرات أكثر من الرحلات الداخلية لكونها نقطة اتصال مع مختلف بقاع العالم، التي تزيد من خطر نقل عدوى فيروس كورونا ، من اجل هذا أعلنت شركة الخطوط الجوية الجزائرية في بيان صادر عنها ما يلي[50] :

" إن صحتكم من أهم أولوياتنا، ولهذا وضعت الخطوط الجوية الجزائرية نظام حماية صحية في جميع المراحل قبل وأثناء سفركم.

تبذل شركة الخطوط الجوية الجزائرية قصارى جهدها لضمان رحلة أمنة تتوافق مع التوصيات الصحية الدولية، سواء أثناء تحضير الرحلات، وكذلك على مستوى الخدمات المقدمة في نقاط البيع، المطار وعلى متن طائراتها. في هذه الظروف الخاصة، ترافقكم

48 الخطوط الجوية الجزائرية ، إشعار لزبائن الخطوط الجوية الجزائرية ، تم لاطلاع عليه في: 28-05-2022، المصدر : https://airalgerie.dz/ar/4769f931174f1f86e46d146beae497a1 /

49 يمامة عبد السند، الجزائر تستأنف الطيران الداخلي جزئيا مع استمرارية تعليق الرحلات ، موقع "الوفد" ، لاحد06 ديسمبر 2020 ، تم لاطلاع في: 18-06-2022 ، المصدر: https://alwafd.news/tags/

50 الخطوط الجوية الجزائرية ، لإجراءات الخاصة بفيروس كورونا ،29 مارس 2021، تم لاطلاع في: 18-16-2022، المصدر: https://airalgerie.dz/ar/

الخطوط الجوية الجزائرية في تنظيم رحلاتكم مجددا، وهذا بدعوتكم للاستفادة من تسهيلاتها التجارية الاستثنائية.

الخطوط الجوية الجزائرية تستمر في توفير المرونة

- ♦ برنامج يتناسب مع الظروف الحالية وهذا تحسبا للاستئناف التدريجي للرحلات.
- ♦ الإبقاء على جميع الوجهات مع العلم ان تواريخ استئناف الرحلات تعتمد على:

-قرار السلطات العامة بفتح الحدود.

–قرارات دول الوجهة بشأن شروط الدخول إلى أراضيها.

- ♦ تقدم لكم الخطوط الجوية الجزائرية خيارات مرنة لتغيير حجوزاتكم - إعادة حجز تذكرتكم التي تم شراؤها قبل الاستئناف الفعلي للرحلات يكون مجانيا في نفس فئة الأسعار، طوال فترة صلاحيتها وقبل تاريخ السفر المخطط له ، وقد تم تمديد الصلاحية إلى غاية (31ديسمبر 2021) لكل التذاكر المقبلة على الانتهاء في حالة تغيير خطط سفركم.
- ♦ بعد إلغاء رحلتكم، الخيارات الآتية متاحة لكم:

-رصيد لحجز رحلاتكم المقبلة على شكل قسيمة سفر / EMD صادرة عن الخطوط الجوية الجزائرية صالحة لرحلة إلى غاية (31 ديسمبر 2021) وقابلة للاسترداد في حالة عدم الاستخدام.

–اللجوء إلى استرداد ثمن التذكرة مع العلم أن مدة الرد تكون وقعا لعدد الطلبات قيد المعالجة.

- ♦ في حالة رحلات الاجلاء إلى الوطن، ستخضع التذاكر المخفضة والترويجية للتعديل وفقا لسعر الاجلاء المطبق يوم الرحلة.

أعلن الوزير الأول بعد اجتماع معقد مع رئيس الجمهورية ووزراء آخرين عن إعادة فتح المنافذ الجوية مع التنفيذ الصارم للبروتوكول الصحي والإجراءات الوقائية، جاء بمرسوم تنفيذي رقم (21-238) يتضمن تنفيذ إجراءات الفتح الجزئي للحدود الوطنية في ظل احترام نظام

الوقاية من وباء فيروس كورونا (كوفيد 19) ومكافحته[51]، التي نص في مادتها لأولى(01) على ما يلي: "يضم هذا المرسوم تحديد شروط و كيفيات تنفيذ إجراء الفتح الجزئي للحدود الوطنية في ظل احترام تدابير الوقائية من وباء فيروس كورونا (كوفيد 19) ومكافحته "، كما هو موضح في تسمية المرسوم التنفيذي "الفتح الجزئي"، فهذا يدل على أن إستئناف الرحلات كان بصفة تدريجية من و إلى بعض البلدان فقط، التي انحصرت صراحة في نص المادة (03) كما يلي: ترخص نشاطات نقل الأشخاص بالنسبة لخدمات النقل الجوي على الشبكة الدولية من وإلى بعض البلدان فقط، وبعدد رحلات محدود، حسب البرنامج الآتي:

- ثلاث (3) رحلات أسبوعية من وإلى فرنسا، تضمنها شركة الخطوط الجوية الجزائرية، بمعدل رحلتين (2) من وإلى باريس، ورحلة واحدة (1) من وإلى مرسيليا.

- رحلة واحدة (1) أسبوعية تضمنها شركة الخطوط الجوية الجزائرية من والى كل من البلدان الآتية:

* تركيا (اسطنبول).

* اسبانيا (برشلونة).

* تونس (تونس العاصمة).

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة، لاسيما قائمة البلدان والمطارات المعنية وعدد الرحلات المرخصة من طرف السلطات المختصة، وتكون موضوع تكييفات ضرورية حسب تطور الوضعية الوبائية وبعد رأي اللجنة العلمية لمتابعة تطور وباء فيروس كورونا (كوفيد -19) والسلطات المؤهلة للطيران المدني[52] .

51 المرسوم التنفيذي رقم 21-238، مؤرخ في 18 شوال 1442، الموافق ل 30 ماي 2021، يتعلق بتنفيذ إجراء الفتح الجزئي للحدود الوطنية في ظل احترام نظام الوقاية من وباء فيروس كورونا و مكافحته ، جريدة رسمية عدد 39 ،صادرة في 30 ماي 2021.

52 المادة 03 من مرسوم تنفيذي رقم 21-238، يتعلق بتنفيذ إجراء الفتح الجزئي للحدود الوطنية في ظل احترام نظام الوقاية من وباء فيروس كورونا و مكافحته ، مرجع سابق .

حيث كانت الانطلاقة من مطارات الجزائر العاصمة، وهران، قسنطينة فقط كمرحلة أولية حسب ما نصت عليه المادة (04) من نفس المرسوم [53].

جاء قرار الفتح الجزئي للحدود قائما على شروط متعددة، من أجل حماية الصحة العامة وسلامة المواطنين في حين أنها كانت مكلفة جدا على عائق المسافرين، حيث أحبر المسافرون على تقديم نتيجة فحص سلبية لاختبار"Rt_PCR" (اختبار كوفيد 19)، يعود تاريخه إلى أقل من (36)ساعة قبل موعد السفر. مع مرافقة المسافر للبطاقة الصحية التي أنشأتها وزارة الصحة واصلاح المستشفيات وتزويدها بالمعلومات المطلوبة.

إضافة إلى هذا تم إخضاع المسافرين إلى حجر صحي في فنادق ومؤسسات عمومية، والزام المسافرين بتوقيع تعهد بتسديد التكاليف المتعلقة بالحجر الصحي وكذا تكاليف التحاليل الاجبارية المقررة من قبل السلطات الصحية، هذا ما نصت عليه المادة (05) من المرسوم التنفيذي رقم (21-238) [54].

نصت المادة (06) من نفس المرسوم "الطلبة والاشخاص المسنين وذوي الدخل الضعيف من هذا الامر، حيث جعلت التكاليف الحجر الصحي والتحاليل على عائق الدولة حسب كيفيات تحددها الدولة"[55] .

أما بالنسبة لإجراءات الحجر الصحي التي يخضع لها المسافرون، نصت عليها المواد (07) ،(08) "[56] حيث تقرر إخضاع المسافرين إلى حجر صحي لمدة (05) أيام، ويرفع في اليوم الخامس بعد تأكيد نتيجة اختبار فيروس كورونا سلبية، أما إن كانت إيجابية فيجبر

53 المادة 04 من مرسوم تنفيذي رقم 21-238، مرجع نفسه ..

54 المادة 05 من مرسوم تنفيذي رقم 21-238،مرجع نفسه.

55 المادة 06 من مرسوم تنفيذي رقم 21-238، مرجع نفسه .

56 المادة 07،08 من مرسوم تنفيذي رقم 21-238، مرجع سابق.

المسافر على إضافة (05) أيام آخرى في حجر صحي مع الخضوع للعلاج و الرعاية الصحية اللازمة.

يطبق هذا لإجراء بالنسبة للمسافرين القادمين إلى الجزائر، اما بالنسبة المسافرين المغادرين من الجزائر فتطبق عليهم الشروط المعروضة في الدول المتوجهين إليها حسب المادة (10) من نفس المرسوم[57] .

الفرع الثاني

إعادة الرحلات البحرية

عرفت الرحلات البحرية الجزائرية مرحلة ركود بسبب جائحة كورونا، حيث تم إيقاف جميع الرحلات لمدة تزيد عن (20) شهرا على التوالي، الوضع الذي أثر على المسافرين من جهة ومؤسسة النقل البحري من جهة آخرى. استأنف نشاط النقل البحري بداية من الفاتح نوفمبر (2021) بمعدل رحلات محددة وإلى وجهات محددة أيضا.

نشرت مؤسسة النقل البحري في بيان لها عن الشروط الصارمة الوجب تطبيقها من أجل السفر المتمثلة في [58]:

- الحصول على تذكرة السفر مرفقة ب " بطاقة اللقاح".
- أن يكون المسافر تلقى اللقاح المضاد لفيروس كورونا.
- إظهار فحص "بي،سي،آر"(PCR)لا يتجاوز (48) ساعة.
- شهادة الشفاء من فيروس كورونا لمن أصيب بالوباء.
- الخضوع لتحليل الاختبار السريع للكشف عن فيروس كورونا على مستوى الميناء.

57 المادة 10 من مرسوم تنفيذي رقم 21-238 ، مرجع نفسه.

58**هاجر.ب**، "هذه شروط السفر عبر مؤسسة النقل البحري الجزائرية"، موقع جيل ديزاد، بتاريخ : (19- 10- 2021)، تم الاطلاع في: (18 -05 -2022) المصدر: https://news.jeel.dz/25210 .

على عاتق المسافر، سعره يتراوح بين (3500و 4500 دج) وتقديم تصريح صحي.

شروط أثقلت كاهل المسافرين لدرجة كبيرة.

تم الإعلان عن برنامج الوجهات والرحلات، حيث كانت أول وجهة للباخرة الجزائرية نحو مرسيليا[59]، يوم الاثنين (01 نوفمبر 2021)على الساعة الرابعة زوالا(16:00) و العودة يوم (07) نوفمبر على الساعة (11) صباحا.

جاء في بيان للمؤسسة الوطنية للنقل البحري، عن شروط السفر الخاصة والمكملة للشروط سابقة الذكر، حول الأطفال فبعمر (12) سنة وما فوق حيث اقرت الشركة (Algérie Ferries) عن شروط السفر لهذه الفئة التي حددت كما يلي :

- اظهار دفتر اللقاح الكامل ضد فيروس كورونا. مقدم من طرف جهات مؤهلة، شرط ان يكون حاملا للرمز.(QR)
- إظهار تحليل سلبي (PCR) اجري قبل(36) ساعة.
- الخضوع للفحص ضد فيروس كورونا.

يتم اظهاروتقديم هذه الشروط على مستوى مصالح الجمارك[60].

خضع كل المسافرون عبر النقل البحري في الجزائر الى تسهيلات على مستوى الجمارك، حيث افاد بيان للمديرية العامة للجمارك عن تسهيل إجراءات العبور والجمركة لأجل تخفيف الازدحام والضغط على الشبابيك. حيث نص على ما يلي:[61]

---

59 **هاجر ،ب**، "هذه شروط السفر عبر مؤسسة النقل البحري الجزائرية، مرجع نفسه.

60 Conditions sanitaires du voyage Algérie en bateau, Algérie ferries, le 03-12-2021 source : https://ferriesalgerie.com/conditions-de-voyage-algerie-en-bateau-reprise-des-traversees-marseille-alger /

61المديرية العامة للجمارك الجزائرية، بلاغ سند العبور، المصدر : https://douane.gov.dz/spip.php?article422

"تنهي المديرية العامة للجمارك إلى علم كل المواطنين والمواطنات المقيمين والجالية الجزائرية بالمهجر وكذا كل المسافرين الذين اكتتبوا إجراءات سند العبور بمختلف مصالحنا لدى دخولهم أو مغادرتهم التراب الوطني، أنه تقرر إمكانية تمديد آجال صلاحية سندات العبور بصفة استثنائية نظرا للقوة القاهرة التي فرضها تفشي وباء كورونا فيروس "كوفيد19" عبر مختلف دول العالم ".

المبحث الثاني

الإجراءات الجمركية الخاصة بالاستيراد والتصدير في ظل جائحة كورونا

لتحديد أولويات مسارات العمل ينبغي النظر في وضع معايير متنوعة، كالإجراءات اللازمة في مواجهة أزمة كورونا، والحفاظ على سلاسة تدفق سلاسل التوريد، وحماية المجتمع، وتعزيز سلامة الموظفين. إضافة إلى ذلك، يتعين أن تعزز الجمارك أواصر التعاون مع الأجهزة الحكومية الأخرى، ولا سيما على الحدود، لضمان توفير الخدمات والعمليات العامة التي تدعم سلاسة تدفق السلع.

يعرض المرفق أمثلة محددة بشكل أدق على مسارات العمل والتغييرات التي يتوقع أن تطرأ على الموارد حسب مرحلة تفشي المرض، لكن تؤخذ بعين الاعتبار عند تصميم "خطة استمرارية العمل" في الجمارك لمواجهة جائحة كورونا ، ينبغي أن تنظر البلدان في تصنيف مسارات العمل والمداخلات بناءا على احتياجاتها وأولوياتها.

يتعين أن تولى الإدارة الُعليا في الجمارك اهتماما خاصا للمراكز على الحدود فيمكن إغلاق المراكز الحدودية غير الأساسية التي ينخفض فيها حجم التبادل التجاري وأنشطة عبور المسافرين بشكل كبير، أو يجوز تركيز وظائف معينة في عدد أقل من هذه المراكز.

المطلب الأول

حالة الاستيراد والتصدير في جائحة كورونا

تسببت جائحة كورونا في آثار وخيمة على الاقتصاد العالمي وكذلك على الاقتصاد الجزائري الذي تفاقم تأثره بالجائحة بسبب تدهور أسعار النفط العالمي، وتراجع الطلب على المحروقات خاصة، التي تشكل صادرات النفط و الغاز بنسبة(94) بالمائة من إجمالي دخل صادرات الجزائر و(60) بالمائة من ميزانية الدولة، وبسبب اعتمادها الشديد على الواردات، تأثرت البلاد على الأرجح إلى حدٍّ كبير بتعطل سلاسل الإمداد الدولية[62].

نظرا لتفشي وباء كورونا، وجد الاقتصاد الجزائري نفسه أمام جملة من التحديات، ولعل من أهم القطاعات تأثرا في الجزائر بتداعيات جائحة كورونا هو قطاع الصحة، لما أل إليه من نقص في لأدوية و المستلزمات الطبية و كذا المواد الغذائية، حيث أجبرت الدولة على وضع تسهيلات من اجل استيراد الضروريات اللازمة للتصدي لجائحة كورونا، ومنع تصدير المواد لأساسية التي تلبي حاجيات الدولة و إعطاء لأولوية لمواطنيها .

الفرع الأول

استيراد المنتجات الطبية لمجابهة جائحة كورونا

تتزايد انعكاسات فيروس كورونا على الجزائريين، حيث كشف مسؤولون في قطاع الصيدلة في البلاد، عن اختفاء نحو (200) صنف من الأدوية من الأسواق[63]، في ظل تركيز الحكومة جهودها على تداعيات الفيروس وتوفير الأدوية والمستلزمات لمواجهتها، ما أدى لتأخير الإفراج عن الرخص التي يتم بموجبها استيراد الأدوية وكذلك المواد الأولية للتصنيع،

62 **بولعراس صلاح الدين**، لاقتصاد الجزائري في ظل التداعيات العالمية لجائحة كورونا بين لاستجابة لآنية و المواكبة البعدية ،مجلة العلوم لاقتصادية و علوم التسيير، جامعة سطيف-1، المجلد (20)، عدد خاص حول لأثار لاقتصادية لجائحة كورونا، سبتمبر 2020، ص168.

63 **كحال حمزة**، حرب أدوية في الجزائر: عشرات لأصناف وسط تصاعد الخلاف بين الحكومة و المنتجين، موقع العرب، نشر في 29 ابريل 2022، المصدر : https://www.alaraby.co.uk/economy/ .

فيما دق مستوردون ومصنعون محليون ناقوس الخطر من نفاد مخزون الأمان بعدما لجأوا إلى السحب منه لتلبية احتياجات السوق.

وفقا للإجراءات المبسطة لجمركة المواد الصيدلانية و المستلزمات الطبية وتجهيزات الكشف ولوازم وقطع غيار هذه التجهيزات، لمجابهة وباء فيروس كورونا (كوفيد-19) المنصوص عليه في المرسوم التنفيذي رقم(109-20) و طبقا لما نصت عليه المادة (12) فانه[64]:

"تستفيد المواد الصيدلانية والمستلزمات الطبيةّ وتجهيزات الكشف وكذا لوازم وقطع غيار هذه التجهيزات المذكورة في المادة (5) أعلاه، من إجراءات جمركية مبسطة تحددها إدارة الجمارك.

يجب أن تتم تسوية عمليات الجمركة المنجزة في إطار الوقاية من انتشار فيروس كورونا ومكافحته ، وفقا لهذا المرسوم".

على غرار التعليمة الداخلية الموجهة من طرف المديرية العامة الجمارك ، "رقم(-945-م ع ج- أ.خ-م.01، /2020)"، الصادرة في(08) جويلية (2020) ، متضمنة: إجراءات مبسطة للجمركة في إطار التدابير لاستثنائية لتسهيل تموين السوق الوطني بالمواد الصيدلانية المستلزمات الطبية وتجهيزات الكشف لمجابهة وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)[65]، التي تنص على:

64 المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم (20-109)، مؤرخ في 12 رمضان عام 1441، الموافق ل 05ماي 2020، يتعلق بالتدابير لاستثنائية الموجهة لتسهيل تموين السوق الوطني بالمواد الصيدلانية و المستلزمات الطبية و تجهيزات الكشف لمجابهة وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، جريدة رسمية عدد27، صادرة في 13 رمضان عام 1441 الموافق ل 06 ماي 2020.

65 تعليمة رقم" _945_م ع ج _ا.خ_م.012_"2020، اجراءات المبسطة للجمركة في اطار التدابير لاستثنائية لتسهيل تموين السوق الوطني بالمواد الصيدلانية و المستلزمات الطبية و تجهيزات الكشف لمجابهة وباء كورونا، الصادرة عن المديرية العامة للجمارك، الجزائر، 08 جويلية 2020، المصدر:

يمكن أن يستفيد من الإجراءات المبسطة للجمركة، حسب مفهوم هذه التعليمة، كل متعامل معتمد أو مرخص له من طرف المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالصحة، المتدخل في التجارة الخارجية، بشكل دائم أو عرضي، مؤهل للتصريح لدى الجمارك أو لحسابه الخاص، والذي لم يتم منعه من استخدام النظام المعلوماتي للجمارك".

حيث تعد أحكام هذه التعليمة مؤقتة، وينتهي سريانها فور الإعلان الرسمي عن انتهاء وباء فيروس كورونا من طرف السلطات العمومية المؤهلة قانونيا.

تعدت المخاوف هذه المرة الخطوط المعتادة لتمس "مخزون الأمان"، وهو الحد الأدنى من مخزون المستوردين والمنتجين، حيث اضطر الكثير منهم إلى بيع الجزء الأكبر منه، لأول مرة في السنوات الأخيرة، حيث ان كمية الدواء المتوفرة خاصة لمعالجة الأمراض المزمنة لا تغطي أكثر من (30) يوما، مما يعني أن عدم الإفراج عن رخص الاستيراد يؤدي إلى نفاذ "مخزون الأمان " [66].

كشف رئيس الاتحاد الجزائري للمتعاملين في الصيدلة أن: السوق الجزائرية تُسوق فيها سنويا (800) مليون علبة دواء سواء في المستشفيات أو الصيادلة، (300) مليون علبة يتم استيرادها، فيما حان الوقت لبعث صناعة الأدوية في الجزائر، ففيروس كورونا كشف العديد من نقاط الضعف، أولها هشاشة المنظومة الإنتاجية والتسويقية للأدوية في الجزائر".

فتحت ندرة الأدوية الحادة التي تعيشها البلاد، الباب على مصراعيه أمام المضاربين من شركات استيراد الأدوية وتسويقها، التي باتت تتحكم في السوق، في ظل غياب الرقابة من طرف الحكومة. حيث لجا عدد كبير من موزعي لأدوية إلى البيع المشروط، بمعنى أنهم يشترطون بيع دواء معين (نادر في تلك الفترة) ،مثلا بيع "حقن لوفينوكس" الحساسة مع فرض أدوية أخرى لا يحتاجها الصيدلي، نوع من أنواع لاحتكار الخبيث[67].

66الجزائر ، لازمة الصحية تتفاقم بعد اختفاء نحو 200 دواء من لأسواق، موقع أخبار المستقبل ، تم لاطلاع في 10 جوان 2022 ، المصدر : https://telexpresse.com/80349/ .

67الجزائر، لازمة الصحية تتفاقم بعد اختفاء نحو 200 دواء من لأسواق، مرجع سابق.

الفرع الثاني

منع تصدير المواد الأساسية و الطبية كآلية للتصدي لجائحة كورونا في الجزائر

يعتبر الحصول على الأدوية واللقاحات المرتبطة بأي أزمة صحية تحديا لكثير من الدول، لا سيما النامية منها، حتى من دون أزمة صحية في الحالات العادية فإن الأدوية المبتكرة الجديدة لا تكون متاحة بسهولة للجميع بسبب ارتفاع أسعارها طول فترات تقييم التكنولوجيا الصحية واستخراج التراخيص و المفاوضات حول الأسعار وضعف كفاءة الأنظمة الصحية.

كما أن النموذج التجاري الحالي القائم على شركات القطاع الخاص التي تمتلك براءات الاختراع و تتحكم في التكلفة والسعر وتحدد من يمكنه الإنتاج وأين يتم الإنتاج والتوريد، يحد من إمكانية الوصول السريع و السهل للأدوية، دون تدخلات حكومية لتجاوز تلك الحقوق و وجود نظام عالمي جديد لتخصيص الأدوية واللقاحات، فإن الدول غير المهمة بالنسبة لشركات الأدوية سوف تحرم من الوصول إلى ما تحتاجه في الوقت المناسب.

وما على الدول النامية إلا الاحتفاظ بحق اللجوء إلى نظام الترخيص الإلزامي لاستخدامه في حالات الأزمات الصحية لأغراض غير تجارية[68]

تأثر قطاع الزراعة أيضا بشكل كبير بسبب جائحة كورونا، وأصبح الأمن الغذائي للمجتمعات يواجه تداعيات الإغلاق وتعثر الاستيراد والتصدير حول العالم، كما انعكس ذلك على المنتج الفلاحي [69]، فمنذ انتشار فيروس كورونا عالميا، أغلقت الدول حدودها و أوقفت

68وزارة الاتصال، اجتماع الحكومة،18-03-2020، الموقع الرسمي لوزارة الاتصال، المصدر:
http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/8659.

69الزراعة و لأمن الغذائي في المجتمعات المحلية في ظل كورونا، تم نشره في 13 أكتوبر 2020، تم لاطلاع عليه في 12-06-2022 ، المصدر: https://www.bbc.com/arabic/tv-and-radio-54525249

67 وزارة التجارة، التصنيف التعريفي للمواد الموقوفة مؤقتا عن التصدير، الموقع الرسمي لوزارة التجارة ، المصدر:
https://www.commerce.gov.dz/ar/rubriques

بلدان عديدة تصدير المواد الأساسية مثل القمح و البطاطا وغيرها، غير أن هذه الأزمة قد تشكل فرصة للزراعة المحلية في المناطق الريفية وذلك لسد أي نقص في الغذاء داخل كل بلد.

أصدرت المديرية العامة للجمارك الجزائرية في هذا الصدد، قائمة المواد التي يُمنع تصديرها إلى الخارج، في إطار الحرص على تأمين السلع الضرورية خلال تفشي فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19)، وتشمل المواد الممنوعة من التصدير إلى الخارج، بموجب قرار من وزارة التجارة و الجمارك ما يلي :

مادة السميد، مادة الفرينة، البقول والأرز، العجائن الغذائية، الزيوت الغذائية، السكر، اللبن، المياه المعدنية، معجون الطماطم، المستحضرات الغذائية، الحليب بجميع أشكاله بما فيه الموجهة للأطفال، الخضر والفواكه الطازجة باستثناء التمور، اللحوم الحمراء والبيضاء المعدات الطبية وشبه الطبية، الأدوية والمواد الصيدلانية، الكمامات، هلام معقم اليدين مواد التنظيف الخاصة بالعناية الجسدية ومواد التنظيف المنزلي[70]، تم تصريح هذه المواد بأسمائها وتعريفاتها الجمركية في الموقع الرسمي للجمارك الجزائرية .

المطلب الثاني

إجراءات استثنائية لتسهيل عمليات الاستيراد على بعض المواد لمواجهة جائحة كورونا.

سارعت الحكومة مع بداية تفشي فيروس كوفيد في الجزائر إلى تسطير جملة من الأهداف ذات طابع ظرفي وهيكلي ضمن مخطط عملها، وتمثلت هذه الأهداف في تحقيق الحد من الإسراف في استخدام الموارد وعقلنة نفقات التسيير والتجهيز، وذلك من خلال القضاء على مصادر التبذير والإسراف والنفقات التي ليس لها تأثير كبير على تحسين إطار معيشة المواطن، مع تعزيز احتياطي الصرف من خلال إضفاء حركية على التنمية الاقتصادية وترقية

70 وزارة التجارة، التصنيف التعريفي للمواد الموقوفة مؤقتا عن التصدير، الموقع الرسمي لوزارة التجارة ، المصدر:

https://www.commerce.gov.dz/ar/rubriques

الاقتصاد مع الإبقاء على التزامات الدولة في مجال تمويل التنمية كما خططت الحكومة لتعزيز القدرة الشرائية للمواطن، مع ضمان تموين السوق الوطنية بشكل منتظم بالمنتجات الأساسية والمواد الأولية و المداخلات، كما خططت الحكومة إلى تفعيل إجراءات قانونية قاعدية .

شهدت الجزائر فترة صعبة جدا جراء جائحة كورونا، نقص شديد في لأكسجين وصل إلى حد الوفاة بسبب قلة مكثفات لأكسجين في المستشفيات مقابل كثرة الطلب عليها من طرف المصابين، على اثر هذا منحت المديرية العامة للجمارك تصريحا استثنائيا من اجل تسهيل عمليات استيراد مكثفات لأكسجين للخواص من اجل تمويل الدولة بالكميات اللازمة من مكثفات لأكسجين و المعدات الطبية اللازمة لمجابهة كورونا، حسب نص المادة (03)من المرسوم التنفيذي(20-109): "يمكن المصالح المختصة للوزارة المكلفة بالصحة، أن ترخص بصفة استثنائية، للمتعاملين غير المعتمدين بالقيام بعمليات استيراد المستلزمات الطبية، وتجهيزات الكشف الموجهة للتبرع مجانا"[71].

الفرع الاول

المواد المعنية بالإجراءات الاستثنائية

" تصادق اللجنة العلمية المكلفة بمتابعة تطورات وباء فيروس كورونا (كوفيد19) المستجد، المنشأة على مستوى الوزارة المكلفة بالصحة، على قائمة المواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية وتجهيزات الكشف وكذا لوازم وقطع غيار هذه التجهيزات المستوردة أو المقتناة محليا التي تعدها المصالح المعنية للوزارة يمكن المواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية و تجهيزات الكشف و كذا لوازم و قطع غيار هذه التجهيزات المستوردة او المقتناة محليا التي تعدها المصالح المعنية للوزارة .

تحدد تشكيلة اللجنة المذكورة في الفقرة أعلاه و تنظيمها و سيرها بموجب قرار من الوزير المكلف بالصحة ."، هذا ما نصت عله المادة (05) من المرسوم التنفيذي (20-109) سابق

71 المادة 03 من المرسوم التنفيذي (20-109)، يتعلق بالتدابير لاستثنائية الموجهة لتسهيل تموين السوق الوطني بالمواد الصيدلانية و المستلزمات الطبية و تجهيزات الكشف لمجابهة وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، مرجع سابق.

الذكر، موجهة للتكفل بالمرضى المصابين بفيروس كورونا، على أن تستعمل في إطار إجراء الترخيص المؤقت للاستعمال وفقا لأحكام ذات المرسوم [72].

بات الضروري أن تتخذ الإدارات الجمركية خطوات استباقية و تساهم في معالجة الجائحة سريعة الانتشار التي تواجه البلدان في أنحاء العالم في الوقت الحاضر. ان فعالية الإجلءات التي تُتخذ على مستوى علم الأوبئة والإجراءات الاجتماعية والاقتصادية والمالية لمكافحة أزمة(كوفيد- 19)، لا تعتمد على الإجراءات المحددة التي تتخذها الحكومات وحسب، وإنما تعتمد على تنفيذها في الوقت المناسب.

تمثل الإدارة الجمركية إحدى الخدمات الأساسية التي تساهم في الحفاظ على الأرواح بدعم سلاسل التوريد الدولية، ولا سيما استيراد السلع الضرورية بما فيها المواد ذات الصلة بفيروس كوفيد19، وكذلك حماية الإيرادات الضريبية والاقتصاد والأهداف الأخرى ، حيث وجه صندوق النقل الدولي ،مذكرة خاصة تساعد الدول على تطبيق الإجراءات ذات لأولوية في لإدارات الجمركية [73].

الفرع الثاني

التسهيلات الجمركية الواردة عليها.

جاء في بيان للمديرية العامة للجمارك ما يلي :

" في إطار المجهودات الوطنية الرامية للتصدي ومكافحة انتشار وباء كورونا فيروس (كوفيد19)، وتدعيما لجملة الإجراءات التبسيطية السارية المفعول، تنهي المديرية العامة للجمارك الجزائرية إلى علم كافة المتعاملين الاقتصاديين و والوكلاء المعتمدين لدى الجمارك وكل مهنين القطاع، عن دخول حيز التنفيذ للإجراءات الاستثنائية بهدف تسهيل وتسريع

72المادة (05) من المرسوم التنفيذي (20-109) ، مرجع سابق .

73صندوق النقد الدولي ، سلسة مذكرات خاصة عن سياسات المالية العامة للاستجابة لجائحة كوفيد-19، الإجراءات ذات الأولوية في لإدارات الجمركية، المصدر : https://www.imf.org/en/Publications/SPROLLs/covid19-special-notes

عمليات استيراد البضائع ورفعها فورا حين وصولها، بمجرد تقديم تعهد بإتمام الإجراءات الجمركية لاحقا".

تخص هذه الإجراءات الاستثنائية: المنتجات الصحية والمعدات الطبية وكل البضائع ذات صلة مباشرة مع السياسة الوطنية لمكافحة انتشار فيروس كورونا (كوفيد19) وكذا المواد الغذائية الأساسية ذات الاستهلاك الواسع، للتكفل باحتياجات المواطنين .كما تعلم إدارة الجمارك عن تعبئة كافة أعوانها و جاهزية كافة مصالحها، ليلا ونهارا، عبر مختلف الحدود قصد مرافقة المتعاملين الاقتصاديين والتنسيق مع مختلف المصالح المعنية لإنجاح هذه الاجراءات الاستثنائية" [74].

جاءت بعض الإجراءات الجمركية لتسهيل التجارة وتخفيض تكاليف و المعاملات تتمثل في ما يلي :

• مراجعة شروط وإجراءات تقديم وثائق "الاستيراد/العبور"، بغرض تبسيطها وترشيدها، مع التركيز على ما هو الضروري "عملية رفع مستوى الكفاءة".

• مراجعة وتنفيذ العمليات العاجلة لإصدار تصاريح ورخص الاستيراد لدى الأجهزة الحكومية المعنية، وفتح خط مع وزارة الصحة و الأجهزة الأخرى المعنية للتحقق على وجه السرعة من تراخيص الاستيراد، حيث هناك كثير من الإدارات الجمركية التي تتحقق بالفعل من التصاريح والتراخيص بالوسائل الإلكترونية لكن يمكن فتح خط ساخن كوسيلة للطوارئ.

إذا لاحظت الإدارة الجمركية أن إجراءات إصدار التصاريح والتراخيص من الأجهزة الحكومية الأخرى تسبب اختناقات مثلا كأن تشترط الحصول على موافقات على عدد كبير من المستويات وتتسم بالتعقيد وتستغرق وقتا طويلا، يمكنها أن تنظر، بالتشاور مع هذه الأجهزة ووزارة المالية، في تأجيل تقديم هذه المستندات مع تحديد تواريخ مرنة لتقديمها، أو الإعفاء من هذه الشروط بصورة مؤقتة.

74 المديرية العامة للجمارك الجزائرية ، بيان، المصدر : https://douane.gov.dz/spip.php?article432

• إنشاء مركز خدمات هاتفية افتراضية للموظفين والتجار بغرض تقديم الإرشادات ومعالجة القضايا المتعلقة بإجراءات الاستجابة للأزمة.

• تشكيل مجموعة من التجار ممنُ يفترض أنهم أهل ثقة "من المستوردين أصحاب سجلات الامتثال الجيدة" ومنحهم ميزة التخليص العاجل بناء على تاريخهم في الامتثال، بما في ذلك توفير إمكانية تقديم الإقرارات على أساس دوري بدلا من تقديمها على أساس المعاملة.
• السماح بالشروع في إجراءات التخليص الجمركي قبل وصول البضائع، كلما أمكن ذلك، حتى يتسنى الإفراج عنها مباشرة عند الوصول إلى البلاد ومنع حدوث اختناقات في موانئ الدخول.

• السماح بأنماط مرنة في أداء المدفوعات.

• تسهيل الدخول المؤقت، مع تخفيف الرسوم والضرائب على الاستيراد رهنا بشروط محددة، لأي معدات تلزم الأطراف المعتمدين من أجهزة الصحة وتوخي المرونة في تطبيق إجراءات الأمن الجمركي.

• التعاون مع الإدارات الجمركية في البلدان المصدرة للحصول على معلومات عن التصدير بغرض استكمال الوثائق اللازمة.

• التأكد من عدم التأثير على الخدمة المقدمة لمجتمع التجار (قدر الإمكان).
• إعداد تقارير يومية عن بيانات التجارة والبيانات المالية ورفعها لوزارة المالية، متضمنة الإيرادات الضائعة بسبب الإعفاءات الجمركية/الضريبية، وتهتم بعض الحكومات كذلك بالحصول على بيانات عن أسعار الوحدات من منظور الحفاظ على استقرار الأسعار.

يُحبذ أن تعمل الإدارات الجمركية على الاستفادة من الفرصة التي تتيحها الأزمة لتبسيط الإجراءات الرئيسية، الأمر الذي يمكن أن يسهم في تبسيط الإجراءات بعد الأزمة بوجه عام وفي نفس الوقت، ينبغي أن تظل عملية تسهيل التجارة خاضعة لإدارة المخاطر بناء على تقييم لمستوى المخاطر الكلي الذي يشكله التاجر المعني، ومن المرجح أن ينطوي ذلك على مصاعب أكبر في إطار سيناريو مكافحة أزمة "كوفيد_19".

أعلن وزير الصناعة و المناجم "فرحات آيت علي براهم" عن إجراءات جمركية وبنكية استثنائية لاستيراد المواد الأولية التي تستخدم في تصنيع المستلزمات الضرورية للوقاية من انتشار فيروس كورونا، وأوضح الوزير أن إجراءات الاستيراد المعمول بها في الظروف العادية ألغيت لفائدة المجمعات العمومية وكل المؤسسات الوطنية المجندة لإنتاج ما يلزم من مستلزمات ضرورية للتصدي للوباء (معقمات، منظفات، أقنعة، ألبسة واقية...)، حيث أضاف انه تنفيذا لتعليمات من رئيس الجمهورية، يستفيد هؤلاء المتعاملون من تسهيلات خاصة فيما يتعلق بالإجراءات الجمركية والمعاملات المالية الضرورية لاستيراد المواد الأولية لاسيما التوطين البنكي[75].

75 وزير الصناعة ، المجمع العمومي "جيتيكس"، يعتزم تصنيع لأقنعة الواقية، تم لاطلاع في 05-06-2022، المصدر: https://akhbareldjazair.com

ملخص الفصل

أثرت جائحة كورونا على جميع موازين الحياة، حيث أصبحت خطرا دوليا هدّده العالم بأسره وجميع قطاعاته، كان قطاع الجمارك من المجالات لأكثر تضررا بسبب هذه الجائحة نظرا لعلاقته الوطيدة بالسفر والمعاملات الخارجية التي كانت السبب الرئيسي في تفشي وباء كورونا بالجزائر.

إعتُبرت معالم السفر كبوابة لدخول فيروس كورونا إلى البلد، وعليه تأثر هذا المجال بصفة بليغة وطرأت عليه تغييرات وإستثناءات عديدة لضمان سيرورته ونشاطه، بادرت الدولة أولا في إجلاء رعاياها من مختلف بقاع العالم من أجل الحفاظ على سلامتهم وأمنهم، ثم تقرر الغلق الكلي لجميع المنافذ الجوية والبرية والبحرية التي من شأنها نشر عدوى فيروس كورونا، في ظل مراسيم تنفيذية وأوامر رئاسية صارمة.

دام هذا الغلق ما (9) أشهر كاملة للرحلات الداخلية، التي أعلن لاحقا عن إستئنافها تدريجيا، بعد كثرة الطلب من المواطنين المتضررين من هذا الغلق،

أما الرحلات الجوية الخارجة دام غلقها لأكثر من سنة، بإعتبارها نقطة اتصال مع العالم وسبيل قوي لنقل العدوى، تم إستئناف الرحلات الجوية الخارجية، تدريجيا وفق رحلات محددة وبشروط وإجراءات وقائية صارمة نص عليها المشرع الجزائري، من أجل الحفاظ على سلامة المواطنين.

شهدت الرحلات البحرية لنقل المسافرين هي لأخرى غلقا كليا لأزيد من (36) شهرا متتاليا، وهي فترة كبيرة جدا مقارنة بنوع الخدمات التي توفرها، تم إعادة فتحها تدريجيا هي لأخرى وفق معايير وشروط أكثر صرامة في ظل إرتفاع أسعار رحلاتها إلى ما يفوق الضعف .

لم يسلم الإستيراد والتصدير هو الأخر من تداعيات جائحة كورونا، حيث تم توقيف تصدير بعض المواد والمنتجات المتعلقة بمكافحة وباء كورونا المتمثلة عموما في المواد الطبية

والشبه طبية والصيدلانية، كذلك المواد لأولية الغذائية لأساسية (الزيت، القمح،السكر...) حفاظا على المخزون الوطني ولتحقيق لاكتفاء الوطني في ظل لأزمة.

تم شلّ معاملات الإستيراد إلى آجل غير مسمى، إلى غاية أن إشتدت لأزمة الصحية ووقعت الجزائر في ضيق ونقص لمكثفات لأكسجين ولوازمها وعتادها، تم تسريح الإستيراد على هذه المنتجات مؤقتا وفي ظروف إستثنائية من أجل دعم السوق الوطني وتوفير الإحتياجات الضرورية .

كانت هذه أبرز النقاط لأساسية التي تطرقنا إليها تفصيلا في الفصل الثاني.

خاتمة

أحدثت جائحة كورونا حالة طوارئ عالمية، حيث استطاعت ان تأثر على جميع دول العالم بمختلف القطاعات والنشاطات. بات فيروس كورونا يهدد صحة البشرية جمعاء، فاستطاع زرع الخوف والرعب في نفوس البشر كما سلب منهم سلامتهم وراحتهم وحقوقهم الشخصية ومصادر رفاهيتهم.

أثر فيروس كورونا على صحة الفرد والمجتمع ككل، حيث وصلت حصيلة الوفيات الى عدد ضخم لم يكن له مثيلا من قبل، ناهيك عن حالات الاصابات البليغة التي جعلت المستشفيات، المؤسسات العمومية، الفنادق، كدور لرعاية الصحية بسبب حالات الاكتظاظ والارتفاع الكبير في عدد الاصابات.

كانت السنوات الاخيرة صعبة على الجزائريين ومثقلة بالأزمات الاجتماعية والمتاعب الاقتصادية بسبب التدهور الاقتصادي الذي تشهده البلاد والذي عمقت جراحه جائحة كوفيد-(19) المستجد، فقد فاقمت تداعيات الجائحة وإجراءات الإغلاق المرتبطة بها، والمترافقة بالانخفاض في اسعار الذهب الاسود مكامن الخلل في الاقتصاد الوطني، وبهذا اسفرت جائحة كورونا العديد من الأثار السلبية التي تسببت في توقف وتراجع معظم الأنشطة الاقتصادية، خاصة قطاع الطاقة وهذا أدى إلى تراجع نكو الإنتاج المحلي وارتفاع معدل البطالة.

كما انعكست جائحة كورونا سلبا على القطاع السياحي الجزائري وذلك بسبب القيود المفروضة على السفر ومن أجل الحد من تفاشي الوباء، وعلى الرغم من الأثار السلبية على القطاع إلا ان مكافحة الفيروس ومحاصرته ومنع انتشاره هو اهم بكثير من التداعيات السياحية والاقتصادية للبلاد.

وبما أن الحفاظ على العنصر البشري هو الاساس، وضعت الدولة الجزائرية إصلاحات من أجل صمود القطاع الجمركي الذي كان في واجهة الوباء والذي له دورا كبيرا في التصدي للجائحة.

بين هذا وذاك وبين تداعيات جائحة كورونا وتأثيراتها على القطاع الجمركي الجزائري والاقتصادي، قامت الدولة الجزائرية برد فعل من أجل مجابهة هذه التداعيات، ومحاولة السيطرة على هذا الوباء والحد من انتشاره، عن طريق وضع قرارات ومراسيم وأوامر صارمة في ظل

الإجراءات الوقائية للحد من مخاطر جائحة كورونا.كما أمر رئيس الجمهورية بإعطاء الصلاحيات لجميع الوزراء القائمين على رأس وزاراتهم، بتنفيذ القواعد والإجراءات الوقائية اللازمة التي تنطبق مع نوعية الخدمات التي تقدمها كل وزارة حسب تخصصها، من أجل ضمان استمرارية العمل في ظل جائحة كورونا، و حفاظا على صحة و سلامة العامة .تسببت جائحة كورونا في حدوث اضطراب كبير في الاقتصاد الجزائري الذي شهد أثار وتداعيات تمثلت في اصابة جميع القطاعات وشللها، أبرزها قطاع السياحة والطيران، الذي له علاقة وطيدة ولسيقة بقطاع الجمارك، حيث يعتبر هذا الأخير الدرع الواقي لجميع الحدود الجزائرية والتي تعتبر همزة وصل لسفر، تمثلت اضطرابات جائحة كورونا على قطاعي السياحة والسفر بغلق وتوقيف جميع الرحلات من وإلى الجزائر مما أدى الى انهيار في شركات النقل الجزائرية وشركات الطيران والشركة الوطنية للنقل البحري.

على غرار عمليات الاستيراد و التصدير التي شهدت ركودا رهيبا ، حيث اهتمت كل دول العالم في تلك الفترة بسبل النجاة و التصدي لوباء كورونا إلى انه استأنفت مهمها و نشاطاتها من اجل تموين السوق الوطني و توفير الأدوية والمستلزمات الطبية ، كذلك الحال بالنسية للجزائر، حيث فرضت اجراءات استثنائية لتسهيل استيراد المنتجات الطبية و الشبه طبيه التي تساهم في مواجهة ازمة كورونا، في حين منعت تصدير المواد الطبية و المواد الغذائية لأساسية، حفاظا على المخزون الوطني من النفاذ ، بسبب ما خلفته جائحة كورونا من اثار اجتماعية وخيمة، وصلت الى العجز الكلي عن اقتناء اهم متطلبات الحياة.

اهم النتائج المتوصل اليها في هذه الدراسة:

- استنتاج حساسية قطاع الجمارك ومكانته الاساسية في الدولة.
- اهمية المهام الحمائية الضرورية التي تمارسها لإدارة الجمركية.
- التطرق إلى ماهية القطاع الجمركي الجزائري.
- دور الأنظمة الاقتصادية الجمركية في المهام الحمائية.
- تبيان طرق تنفيذ المهام الجمركية بالجزائر.

- وصف شامل لحالة القطاع الجمركي بعد تأثير جائحة كورونا.
- وصف لأهم ما طرأ على معالم السفر في الجزائر وعلاقتها بالقطاع الجمركي الجزائري.

توصيات و اقتراحات:

- تعزيز النصوص القانونية المنظمة للمديرية العامة في الجمارك.
- اعطاء قطاع الجمارك اهمية وتركيز اكثر، اذ يعتبر مهمشا بصفة بليغة مقارنة بالقطاعات لأخرى.
- لاهتمام اكثر بموظفي قطاع الجمارك، مقابل مهامهم الشاقة و المتعبة.
- تعزيز الصلاحيات الخولة لإدارة الجمارك في الجزائر.
- تكثيف الجهود والدراسات المتعلقة بفترة جائحة كورونا في القطاع الجمركي الجزائري.
- التقليل من سرية المعاملات الجمركية نظرا لما وجهناه من صعوبات في استخراجها ، و لاستغناء عن لإجراءات لإدارية المرهقة التي يجب الخضوع لها من اجل الحصول على التعليمات و القرارات الداخلية ، لنتمكن من تقديم دراسات اوسع.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

I. المراجع باللغة العربية

اولا: الرسائل والمذكرات:

1-**بن الطبيي مبارك**، التهريب الجمركي ووسائل مكافحته في التشريع الجزائري، مذكرة ماجيستير في العلوم الجنائية وعلم الإجرام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011- 2010.

2-**مخلفي أمينة**، اثر الأنظمة الاقتصادية الجمركية على الشركات البترولية، حالة مجمع بركين، مذكرة ماجيستير في الدراسات الاقتصادية، كلية العلوم لاقتصادية، جامعة ورقلة، (2017-2016).

3-**مقتيعي فتيحة**، اتجاهات وتطوير وتحديث إدارة الجمارك في ظل التحولات الاقتصادية الراهنة، دارسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير في التجارة الدولية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ،2007- 2008.

4-**سالمي عبد القادر**، نظام القبول المؤقت، مذكرة نهاية التربص، المدرسة العليا للإدارة، 2014-2013.

5-**قوجيلي هدى**، الجمارك بين التسهيلات والرقابة، المدرسة الوطنية للإدارة، الجزائر، 2008-2007.

6-**مصرم ايمان**، القبول المؤقت كنظام اقتصادي جمركي، تقرير نهاية التربص، المدرسة الوطنية للإدارة، 2006-2005.

ثانيا: المقالات:

1-**مبارك بن الطيبي**، نظرة حول الانظمة الاقتصادية الجمركية في التشريع الجزائري، دفاتر الساسة والقانون، جامعة دراية، ادرار، الجزائر، عدد 19 جوان 2018.

ثالثا: المجلات:

1-**بولعراس صلاح الدين**، لاقتصاد الجزائري في ظل التداعيات العالمية لجائحة كورونا بين لاستجابة لآنية و المواكبة البعدية ، **مجلة العلوم لاقتصادية و علوم التسيير**، جامعة

سطيف-1، المجلد (20)، عدد خاص حول لأثار لاقتصادية لجائحة كورونا، سبتمبر 2020.

2-**غزالي نصيرة**،« تكييف مهام ادارة الجمارك مع الاتفاقيات والمنظمات الجمركية وسبل عصرنتها لتحسين نشاطاتها الجمركية»، **المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية**، جامعة عمار ثليجي الاغواط، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الأول، سنة 2021.

3-**نوري محمد، بوسماحة الشيخ**، «التدابير الجمركية لحماية العلامة التجارية على ضوء قانون الجمارك المعدل 17-04، **مجلة الحقوق والعلوم الانسانية**، جامعة ابن خلدون تيارت، الجزائر، المجلد 14.

رابعا: المحاضرات

1- **بن زيدان فاطمة الزهرة**– محاضرات موجهة للسنة الثانية ماستر تخصص مالية وتجارة دولية، كلية الحقوق، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف.

2-**مزيلي نوال**، الجباية الجمركية، محاضرات ألقيت على طلبة المدرسة العليا للجمارك بوهران، (غير منشورة)، 2008.

خامسا: النصوص القانونية:

أ- الاتفاقيات:

1- اتفاقية جنيف، المؤرخة في (18-04-1958، المادة (24) المعدلة في (10- 06- 198)، باتفاقية مانتيقو باي والتي صادقت عليها الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم(96-53)، المؤرخ في 22-01-1996، المصدر: https://legal.un.org/avl/pdf/ha/gclos/gclos_a.pdf

ب- الدستور.

1-التعديل الدستوري لسنة 2020، الصادر في 15 جمادى الأولى عام 1442هـ، 30 ديسمبر 2020م، الجريدة الرسمية عدد 82 ، الصادرة بتاريخ 2020/12/30.

ج- النصوص التشريعية:

1-القانون رقم 79-07 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق ل21 يوليو سنة 1979 المتضمن قانون الجمارك، المعدل والمتمم.- المرسوم التنفيذي 18-300 المؤرخ في 18 ربيع الأول 1440 الموافق 26 نوفمبر 2018 .

2-قانون رقم 17-04، مؤرخ في 19 جمادى الأولى 1438 الموافق ل 16 فيفري ،2017 يعدل ويتمم قانون رقم 79-07، مؤرخ في 26 شعبان 1399 الموافق ل 21 يوليو 1979، يتضمن قانون الجمارك، جريدة رسمية عدد :11 صادرة في 19 فيفري 2017.

د- النصوص التنظيمية:

1-مرسوم رئاسي رقم(98-03)، مؤرخ في(12 جانفي 1998)، يتضمن التصديق على الاتفاقية الجمركية المتعلقة بالقبول المؤقت المبرمة بإسطنبول، بتاريخ 26 يونيو 1990، جريدة رسمية رقم 02، الصادرة بتاريخ (14-01_1998).

2- المرسوم التنفيذي رقم(17-90)، المؤرخ في(23 جمادى الأولى عام 1438 الموافق ل 20 فبراير 2017)، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك وصلاحياتها ، جريدة رسمية عدد (13)، صادرة في(26 فبراير 2017).

3- المرسوم التنفيذي رقم (20-69) المؤرخ في(21 مارس 2020)، المتعلق بتدابير الوقاية انتشار كورونا (كوفيد19) ومكافحته، الجريدة الرسمية عدد 15مؤرخة في21 مارس2020.

4-المرسوم التنفيذي رقم (20-109)، مؤرخ في 12 رمضان عام 1441، الموافق ل 05ماي 2020، يتعلق بالتدابير لاستثنائية الموجهة لتسهيل تموين السوق الوطني بالمواد الصيدلانية و المستلزمات الطبية و تجهيزات الكشف لمجابهة وباء فيروس كورونا (كوفيد-19)، جريدة رسمية عدد27، صادرة في 13 رمضان عام 1441 الموافق ل 06 ماي 2020.

5-المرسوم التنفيذي رقم (21-238)، مؤرخ في 18 شوال 1442، الموافق ل 30 ماي 2021، يتعلق بتنفيذ إجراء الفتح الجزئي للحدود الوطنية في ظل احترام نظام الوقاية من وباء فيروس كورونا و مكافحته ، جريدة رسمية عدد 39 ،صادرة في 30 ماي 2021.

هـ- التعليمات:

1- تعليمة رقم ـــــ945ـــــــ/م ع ج/ أ. خ/ م. 2020/012، اجراءات مبسطة للجمركة في اطار التدابير الاستثنائية لتسهيل تموين السوق الوطني بالمواد الصيدلانية والمستلزمات الطبية والتجهيزات الكشف لمجابهة وباء فيروس كورونا، الصادرة عن المديرية العامة للجمارك في: الجزائر 08 جويلية 2020.

سادسا: الوثائق

1- **بورويس عائشة** ،" الامتثال للقواعد القياسية الواردة في الملحق التاسع التسهيلات والإجراءات التي اتخذتها الدول الأعضاء للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد بواسطة النقل الجوي والتي ترمي الى حماية صحة المسافرين جوا والعاملين في الطيران، ورقة عمل مقدمة للأمينة العامة للايكاو، مونتريال، 2020/04/22، المصدر: file:///C:/Users/hp/Documents/ .

2- صندوق النقد الدولي، ادارة شؤون المالية العامة، "الإجراءات ذات الأولوية في لإدارات الجمركية"، سلسة مذكرات خاصة عن سياسات المالية العامة للاستجابة لجائحة كوفيد-19، المصدر: https://www.imf.org/en/Publications/SPROLLs/covid19-special-notes

3- الجزائر، لازمة الصحية تتفاقم بعد اختفاء نحو 200 دواء من لأسواق، موقع أخبار المستقبل، تم لاطلاع في 10 جوان 2022، المصدر : https://telexpresse.com/80349/ .

4-الزراعة ولأمن الغذائي في المجتمعات المحلية في ظل كورونا، تم نشره في 13 أكتوبر 2020، تم لاطلاع عليه في 12-06-2022، المصدر: https://www.bbc.com/arabic/tv-and-radio-54525249

5- وزير الصناعة ، المجمع العمومي "جيتيكس"، يعتزم تصنيع لأقنعة الواقية، تم لاطلاع في 05-06-2022، المصدر: https://akhbareldjazair.com

سابعا: المواقع الالكترونية

1- موقع رئاسة الجمهورية:
https://www.el-mouradia.dz/ar/president/604cc0ef8413e3001cf55aab

2- موقع وزارة التجارة الجزائرية: https://www.commerce.gov.dz

3- موقع المديرية العامة للجمارك: https://douane.gov.dz/spip.php?article275

4-موقع الخطوط الجوية الجزائرية:
https://airalgerie.dz/ar/4769f931174f1f86e46d146beae497a1

5-موقع وكالة الأنباء الوطنية: https://www.aps.dz/ar/

6- موقع وزارة الاتصال: http://www.ministerecommunication.gov.dz/ar/node/8659

ثامنا: المقالات الصحفية:

1- عبد السند يمامة، الجزائر تستأنف الطيران الداخلي جزئيا مع استمرارية تعليق الرحلات، موقع "الوفد"، لاحد06 ديسمبر 2020، تم لاطلاع في: 18-06-2022، المصدر: https://alwafd.news/tags/

2- **كحال حمزة**، حرب أدوية في الجزائر: عشرات لأصناف وسط تصاعد الخلاف بين الحكومة والمنتجين، موقع العرب، نشر في 29 ابريل 2022، المصدر: https://www.alaraby.co.uk/economy/ .

3- **هاجر.ب**، "هذه شروط السفر عبر مؤسسة النقل البحري الجزائرية"، موقع جيل ديزاد، بتاريخ : (19- 10- 2021)، تم الاطلاع في: (18 -05 -2022) المصدر: https://news.jeel.dz/25210 .

II– المراجع باللغة الأجنبية:

1- Décision du 17 chaoual 1419, correspondant au 3 février 1999, fixant les modalités d'application de l'article 118 du code des douanes , journal national n : 22, le 24 mars1999.

2- Conditions sanitaires du voyage Algérie en bateau, Algérie ferries, le 03-12-2021 source :https://ferriesalgerie.com/conditions-de-voyage-algerie-en-bateau-reprise-des-traversees-marseille-alger /

الفهرس

الموضوع	الصفحة
كلمة شكر	
إهداء	
مقدمة	أ-ج
الفصل الأول **تسيير القطاع الجمركي الجزائري قبل جائحة كورونا**	
تمهيد	02
المبحث الأول: ماهية القطاع الجمركي الجزائري.	03
المطلب الأول: مفهوم القطاع الجمركي الجزائري.	03
الفرع الأول: تعريف قطاع الجمارك في الجزائر.	03
الفرع الثاني: هيكلة قطاع الجمارك في الجزائر.	06
المطلب الثاني: الإقليم الجمركي الجزائري ونطاق الرقابة الجمركية.	08
الفرع الأول: المجال الإقليمي للجمارك.	08
الفرع الثاني: نطاق الرقابة الجمركية.	09
المبحث الثاني: مفهوم وظائف النظام الجمركي الاقتصادي الجزائري.	10
المطلب الأول: النظام الجمركي الاقتصادي الجزائري.	11
الفرع الأول: الخصائص العامة للأنظمة الجمركية الاقتصادية.	12
أولا: وضع تصريح مفصل	12

ثانيا: اعتبار البضاعة خارج الإقليم الجمركي	12
ثالثا: توقيف الحقوق الجمركية	13
رابعا: الخضوع لتعهد المكفول	13
الفرع الثاني : أنواع الأنظمة الجمركية الاقتصادية	15
أولا: نظام العبور	15
ثانيا: نظام المستودع الجمركي	16
ثالثا: نظام القبول المؤقت	17
رابعا: نظام إعادة التموين بالإعفاء	18
خامسا: نظام المصنع الخاضع للمراقبة الجمركية	19
سادسا:نظام التصدير المؤقت	20
المطلب الثاني: وظائف النظام الجمركي الاقتصادي الجزائري.	21
الفرع الأول: وظيفتي النقل والتخزين.	21
الفرع الثاني: وظيفتي التحويل والاستعمال.	22
ملخص الفصل	23
الفصل الثاني **انعكاسات جائحة كورونا على القطاع الجمركي الجزائر**	
تمهيد	26
المبحث الأول: الإجراءات الخاصة بالسفر في ظل جائحة كورونا.	27

المطلب الأول: تجميد الرحلات كآلية لحد من انتشار فيروس كورونا.	27
الفرع الأول: غلق الحدود البحرية والجوية.	28
الفرع الثاني: إجلاء الرعايا الجزائريين من الخارج في ظل جائحة كورونا.	31
المطلب الثاني: الاستئناف التدريجي للرحلات.	34
الفرع الأول: إعادة الرحلات الجوية.	34
الفرع الثاني: إعادة الرحلات البحرية.	39
المبحث الثاني: الإجراءات الجمركية الخاصة بالاستيراد والتصدير في ظل جائحة كورونا .	41
المطلب الأول :حالة الاستيراد والتصدير في جائحة كورونا.	42
الفرع الأول: استيراد المنتجات الطبية المجاهدة جائحة كورونا.	42
الفرع الثاني: منع تصدير المواد الأساسية كآلية لتصدي جائحة كورونا.	45
المطلب الثاني: إجراءات استثنائية لتسهيل عمليات الاستيراد على بعض المواد لمواجهة جائحة كورونا.	46
الفرع الأول: المواد المعنية بالإجراءات الاستثنائية	47
الفرع الثاني: التسهيلات الجمركية الواردة عليها.	48
ملخص الفصل	52
خاتمة	55
قائمة المصادر والمراجع	59
الفهرس	65